



الجامعة الإسلامية  
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

# مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

صفر 1444هـ

السنة : 56

الجزء الأول

العدد: 202



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## معلومات الإيداع

### النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦  
وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ  
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٨٩٨-١٦٥٨

### النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨  
وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ  
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٩٠١-١٦٥٨

### الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:  
es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين  
فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

## هيئة التحرير

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري  
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية  
(رئيس التحرير)

أ.د. أحمد بن باكر الباكري  
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية  
(مدير التحرير)

أ.د. باسم بن حمدي السيد  
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية  
أ.د. أمين بن عايش المزيني  
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي  
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية  
أ.د. عمر بن مصلح الحسيني  
أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

\*\*\*

سكرتير التحرير: باسل بن عايف الخالدي  
قسم النشر: عمر بن حسن العبدلي

## الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الختلان  
عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)  
سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود  
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود  
معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد  
عضو هيئة كبار العلماء  
ونائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد  
أ.د. عياض بن نامي السلمي  
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية  
أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو  
أستاذ التعليم العالي في المغرب  
أ.د. مساعد بن سليمان الطيار  
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود  
أ.د. غانم قدوري الحمد  
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت  
أ.د. مبارك بن سيف الهاجري  
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)  
أ.د. زين العابدين بلا فريج  
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني  
أ.د. فالج بن محمد الصغير  
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري  
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

## قواعد النشر في المجلة(\*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستثلاً من بحوث سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيتّه.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقياً يمنح الباحث (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تقول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية النشر - إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملاً على:
  - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
  - مستخلص البحث باللغة العربية، و باللغة الإنجليزية.
  - مقدّمة، مع ضرورة تضمّنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
  - صلب البحث.
  - خاتمة تتضمّن النتائج والتوصيات.
  - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
  - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
  - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
  - البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(\*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:  
<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

## محتويات العدد

الصفحة	البحث	م
٩	مسالك ابن السكيت في توظيف القراءة القرآنية من خلال كتابه (إصلاح المنطق) د. خلود بنت طلال الحساني	(١)
٥٣	توجيه القراءات عند الإمام ابن مفسّم (ت ٣٥٤هـ) - جمعاً ودراسة - فرس حروف سورة البقرة أنموذجاً د. أمّنة جمعة سعيد قحاف	(٢)
١٠٩	الخلاف في متعلق تشبه الجملة وأثره في الوقف والابتداء "دراسة تطبيقية على سورة البقرة" د. أحمد محمد الأمين حسن الشنقيطي	(٣)
١٤٣	الاختلافات بين إبرارئي "طيبة النشر" في باب الهمز بأنواعه د. بشرى بنت محمد بن عبد الله كفساره	(٤)
١٩١	تُبيّهات العماديّ على حرز الأمانيّ للإمام: برهان الدين إبراهيم بن محمد العماديّ، الملقّب بابن كسبائيّ (٩٥٤هـ - ١٠٠٨هـ) - دراسة وتحقيقاً - د. عبدالله بن خالد بن سعد الحسن	(٥)
٢٣١	تحفة الأعيان في الكلام على لفظي: ﴿ءَامِنْتُمْ﴾ و﴿ءَأَقَن﴾ للأزرق للإمام العلامة أبي الضياء نور الدين علي بن علي الشّبراملسي (ت ١٠٨٧هـ) - دراسة وتحقيقاً - د. أمل بنت عبد الكريم التركستاني	(٦)
٢٨١	الترجيحات التجويدية في التحفة السمنودية - جمعاً ودراسة - د. ماجد بن زقم الفديد	(٧)
٣٢٥	أقوال المفسرين في معنى لفظ "المسجد الحرام" - دراسة وترجيح - د. منصور بن حمد العيدي	(٨)
٣٧٣	جهود الإمام الخطابي في شرح الحديث النبوي من خلال كتابيه: معالم السنن وأعلام الحديث (توصيفاً.. وتوثيقاً.. ومنهجاً) عادل بن محمد آل جبر وأ. د. قاسم علي سعد	(٩)
٤١٥	معايير الخير بين الرؤية الإسلامية والرؤية الفلسفية الغربية الحديثة دراسة مقارنة د. خالد بن سيف آل ناصر	(١٠)
٤٥٩	منهج ابن فارس اللغوي في العقيدة - دراسة تحليلية نقدية - د. محمد بن إبراهيم الحمد	(١١)
٥٢٣	غسل المال وحكم حيازته والانتفاع به وسبل التخلص منه دراسة فقهية د. سلمان دعيح حمد بوسعيد	(١٢)
٥٧١	حكم نبي المتوفى عبر وسائل التواصل الاجتماعي في الفقه الإسلامي د. حمزة عبد الكريم حماد	(١٣)





## جهود الإمام الخطابي في شرح الحديث النبوي من خلال

### كتابه: معالم السنن وأعلام الحديث

( توصيفاً .. وتوثيقاً .. ومنهجاً )

The Efforts of Imam Al-Khattabi in Explaining the  
Authentic Tradition of the Prophet through His Two Books:  
Ma'aalim Al-Sunan and A'laam Al-Hadeeth  
(Description, documentation and Methodology)

الباحث الرئيس: عادل بن محمد آل جبر

Aadel bin Muhammad Aal Jibr

الباحث المشارك: أ.د. قاسم علي سعد

Prof. Qosim Ali Sa'd

البريد الإلكتروني: u18103772@sharjah.ac.ae

## المستخلص

يُعنى هذا البحث بدراسة أبرز شرحين للحديث النبوي الشريف تم إنتاجهما في القرن الرابع الهجري، إلى جانب تجلية الجهود العظيمة التي بذلها فيهما شارحهما، والمنهج العلمي الذي سلكه فيهما، إنهما شرحا الإمام الخطابي: (أعلام الحديث) الذي شرح فيه صحيح الإمام البخاري، و(معالم السنن) الذي شرح فيه سنن الإمام أبي داود.

وبعد دراسة الكتابين دراسة متأنية، والكشف عن منهج الإمام الخطابي فيهما، مع عقد موازنة بينهما للوقوف على نقاط الاتفاق والاختلاف والتفاضل بينهما، متبعين في ذلك المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي؛ تبين لنا مدى الجهد العظيم الذي بذله الإمام الخطابي في شرحيه، وأنه كان رائد شرح الحديث النبوي في القرن الرابع الهجري، وله فضل السَّبْق بتصديده لشرح أهم دواوين السنة المطهرة، كما أنه شكل بشرحيه نقطة تحول وانطلاقة جديدة، وكان له بهما أثر بارز في إثراء علم شرح الحديث على مر العصور.

**الكلمات الدلالية:** (شرح الحديث النبوي، الخطابي، أعلام الحديث، معالم السنن).

### Abstract

This research is concerned with the study of the two most prominent explanations of prophetic hadith that were authored in the fourth hijri century, in addition to demonstrating the great efforts made by the commentator of both books, and the scholarly method he followed in both works; they are: the commentary of Imam Al-Khattabi: (A'laam Al-Hadeeth) in which he explained the Sahih of Imam Al-Bukhari, and (Ma'aalim Al-Sunan) in which explained the Sunan of Imam Abu Dawood.

After studying the two books thoroughly, and scrutinizing the approach of Imam Al-Khattabi in them, with a balance between them to determine the points of agreement, differences and differentiation between them, by following the inductive method and the descriptive method; it became clear to us the extent of the great effort that Imam Al-Khattabi made in his explanation, and he was the pioneer of explaining the Prophet's hadith in the fourth century AH, and he has the merit of being first in a trail blazer on the explanation of the most important collections of the purified Sunnah, He also introduced a turning point and a new start through his two commentaries, he had a prominent impact in enriching the science of explaining hadith for subsequent centuries.

### Key words:

(commentary on the Prophetic Hadith, Al-Khattaabi, A'laam Al-Hadeeth, Ma'aalim Al-Sunan).

## المقدمة

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ مُحَمَّدًا عبد الله ورسوله، صلى الله وسلم عليه، وعلى آله وصحبه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد: فشرح الحديث النبوي الشريف من المهمات المتعلقة بعلم الحديث، وهو سبيل يهدف إلى تقريب معنى النص النبوي الشريف إلى الناس بأوضح عبارة، وأسهل طريق، وتمكينهم من إدراك مقاصده وأحكامه إدراكاً قويمًا، وقد ذكر صدييق حسن خان تعريفه فقال: "علم شرح الحديث علم باحث عن مراد رسول الله ﷺ من أحاديثه الشريفة، بحسب القواعد العربية، والأصول الشرعية، بقدر الطاقة البشرية"<sup>(١)</sup>.

وقدَّم شرح الحديث خدمة جليلة للسنة النبوية المطهرة؛ إذ به اتضح المعنى المراد، وعُرف تقييد المطلق، وتخصيص العام، وتفسير المجهول، وتعيين المهمل، ومعرفة الناسخ من منسوخه، والوقوف على أسباب الورود، وغير ذلك من الأمور، ولا يستقيم طلب الحديث من غير الاشتغال بشرحه ومعرفة معناه، حتى تتحقق المتابعة المثلى للنبي ﷺ، ومن أحل بذلك فقد أخطأ وقصر، لذا نجد الأئمة الفقهاء الأربعة وغيرهم على توالي العصور قد جمعوا بين رواية الحديث وفقهه، قال ابن الصلاح: "لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه، فيكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بطائل، وبغير أن يحصل في عداد أهل الحديث، بل لم يزد على أن صار من المتشبهين المنقوصين، المتحلين بما هم منه عاطلون"<sup>(٢)</sup>.

وقد ظهر اعتناء أهل الإسلام بشرح الحديث النبوي الشريف منذ القرون الأولى، وصرفوا فيه نفائس الأوقات، وبذلوا فيه أعظم الجهود، وكان من أول تلك الجهود ما يتعلق بشرح موطأ مالك بن أنس، كما في (شرح الموطأ) لعيسى بن دينار (ت ٢١٢هـ)<sup>(٣)</sup>،

(١) صديق خان، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن القنوجي، "أبجد العلوم". (ط ١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م)، ٤٢٣.

(٢) ابن الصلاح، تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشَّهْرُورِي، "معرفة أنواع علم الحديث". تحقيق نور الدين عتر، (دون طبعة، سوريا: دار الفكر، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ٢٥٠.

(٣) ذكره القاضي عياض، أبو الفضل بن موسى اليَحْصِي في "ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة

و(تفسير الموطأ) لمحمد بن سُحنون (ت ٢٥٦هـ)<sup>(١)</sup>، وغيرهما من الشروح. ويُعد القرن الرابع الهجري من أهم قرون التصنيف في شرح الحديث النبوي؛ إذ بذل فيه أهله عملاً وافراً، وجهداً كبيراً مباركاً، حازوا به قَصَب السَّبْق، وأثمر تصانيف نفيسة تُعد بحق من مفاخر هذا القرن، ومصادر لا مندوحة عنها لطالب شرح الحديث النبوي؛ فقد تُصدي في هذا القرن لأهم دواوين السنة، ووضع عليها أهم الشروح. وأعدَّ هذا البحث لتناول أهم شرحين من تلك الشروح، الأول: (معالم السنن)، الذي شُرح فيه سنن أبي داود<sup>(٢)</sup>، والثاني: (أعلام الحديث)، الذي شُرح فيه صحيح البخاري، وكلاهما لأبي سليمان حمَّد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، والشرحان يُشكِّلان قسماً كبيراً من السنة النبوية الصحيحة المشروحة، ويحتلان الصدارة في إنتاج الشروح للقرن الرابع الهجري.

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تكمن أهمية هذا الموضوع، وتتجلى أسباب اختياره فيما يأتي:

- التعريف بشرح الحديث النبوي الشريف.
- إبراز عناية الإمام الخطابي بحديث النبي ﷺ، وكيف بذل قصارى جهده في خدمته.
- تسليط الضوء على أهم كتابين مختصين بشرح الحديث النبوي.
- الكشف عن المنهج العلمي الذي سلكه الخطابي في شرحه.
- الوقوف على نقاط الاتفاق والاختلاف بين شرحي الخطابي.

### مشكلة البحث:

تتحدد مشكلة البحث بالأسئلة الآتية:

- ما المراد بشرح الحديث النبوي الشريف؟.
- ما أثر الإمام الخطابي في شرح الحديث النبوي الشريف؟.

---

أعلام مذهب مالك". تحقيق محمد تاويت الطنجي وآخرين، (ط ١)، المغرب: مطبعة فضالة، دون تاريخ)، ٢: ٨٣.

(١) ذكره القاضي عياض، في "ترتيب المدارك"، ٢: ٨٣.

(٢) قدمنا ذكر "معالم السنن" على "أعلام الحديث" لأنه أول الشرحين وضعا.

- ما أثر شرحي الخطابي في فهم الحديث النبوي الشريف؟.
- ما المنهج العلمي الذي سلكه الخطابي في شرحه؟.
- ما الفوارق والمشتراكات بين شرحي الخطابي؟.

### الدراسات السابقة:

بعد بذل الوسع في البحث عن ذلك، والنظر فيما أُلّف من كتب، لا سيما في الدراسات الأكاديمية، لم نقف على من تصدى لإفراد هذا الموضوع بالبحث والدراسة، إلا أن هنالك دراسات متعلقة به من بعض النواحي، منها:

١. الإمام الخطابي وآثاره الحديثية ومنهجه فيها، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير لأحمد بن عبد الله بن حمد الباتلي، جامعة محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، ١٤١٠هـ.

٢. علم شرح الحديث وروافد البحث فيه، لمحمد بن عمر بن سالم بازمول، جامعة أم القرى في مكة المكرمة، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩.

٣. علم شرح الحديث (دراسة تأصيلية)، بحث محكم لأحمد بن محمد بن عبد الله، مجلة الدرعية، السعودية، المجلد (١٢) العدد (٤٧/٤٨)، في عام ٢٠١٠م.

٤. علم شرح الحديث (دراسة تأصيلية منهجية)، أطروحة دكتوراه لبسام بن خليل الصفدي، الجامعة الإسلامية في غزة، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م.

وجميع الدراسات السابقة لامست جوانب معينة من شرحي الإمام الخطابي، لكنها لم تخص الكتابين بالدراسة الشاملة من جميع الجوانب، وأما بحثنا فعلى إيجازه وقلة عدد صفحاته إلا أننا حاولنا فيه لمّ شمل هذا الموضوع عند الإمام الخطابي من خلال كتابيه، مع عقد موازنة بينهما؛ لإظهار سمات الاتفاق والاختلاف، والله الموفق.

### منهج البحث:

- سلوك المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي.
- الاكتفاء بتخريج الأحاديث من الصحيحين إن كانت فيهما أو في أحدهما، وما سوى ذلك فمن مظاهرها مع مراعاة ذكر حكمها إن وجد.
- البدء بالأقدم زماناً في إيراد التأليف والمصادر الوارد ذكرها في البحث، عدا فهرس المصادر؛ فإن ترتيبه على حروف الهجاء.

■ عزو أقوال أهل العلم إلى مصادرها الأصلية، فإن تعذر ذلك أو تعسر فمن الكتب الوسيطة.

### خطة البحث:

يتكون البحث بعد المقدمة من مبحثين، في كل مبحث مطلبان، ثم تكون الخاتمة، وبعدها فهرس المصادر والمراجع، وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول: معالم السنن توصيفاً وثوثيقاً ومنهجاً  
المطلب الأول: توصيف معالم السنن وتوثيقه  
المطلب الثاني: المنهج المتبع في معالم السنن

المبحث الثاني: أعلام الحديث توصيفاً وثوثيقاً ومنهجاً  
المطلب الأول: توصيف أعلام الحديث وتوثيقه  
المطلب الثاني: المنهج المتبع في أعلام الحديث

الخاتمة: وفيها أهم ما توصلنا إليه من النتائج  
فهرس المصادر والمراجع.

## المبحث الأول: معالم السنن توصيفاً وتوثيقاً ومنهجاً

هو أول الشروح على سنن أبي داود، ألفه الخطابي بعد كتابه: (غريب الحديث)<sup>(١)</sup>، ويُعد هذا الشرح من أوسع مصنفات الخطابي وأكثرها فائدة، وذلك لتعلقه بشرح أحاديث الأحكام الشرعية التي تميز بجمعها أبو داود في كتابه السنن، وقد أشار الخطابي إلى ذلك عند كلامه على مصنفات علماء الحديث، قال: "فأما السنن المحضة، فلم يقصد واحد منهم جمعها واستيفاءها، ولم يقدر على تلخيصها واختصار مواضعها من أثناء تلك الأحاديث الطويلة ومن أدلة سياقها، على حسب ما اتفق لأبي داود"<sup>(٢)</sup>.

وقد جمع أبو سليمان الخطابي في (معالم السنن) بين علم الرواية وعلم الدراية، وأظهر فيه نكتاً لطيفة، وتحقيقات علمية نفيسة؛ لذا يُعد هذا الشرح أصلاً مهماً في بابيه بُني عليه، ومرجعاً لشرح السنة المشرفة التي تلتها.

## المطلب الأول: توصيف معالم السنن وتوثيقه

نتناول في هذا المطلب كتاب (معالم السنن) بالتوصيف، والتحقق من صحة بعض الأمور المتعلقة به أو بشارحه الإمام الخطابي، كاسم الكتاب، ونسبته للخطابي، وأسباب تأليفه، وغير ذلك، بالإضافة إلى الحديث الموجز عن أهمية الكتاب، ونقل بعض أقوال أهل العلم فيه، ويكون ذلك في نقاط على النحو الآتي:

١. تحقيق اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه: لم يصرح أبو سليمان الخطابي باسم كتابه في مقدمته ولا في أثناؤه، إلا أن اسم الكتاب وجد على بعض النسخ الخطية المعتمدة في تحقيقه<sup>(٣)</sup>، كما أن الإمام الخطابي صرح باسم الكتاب في شرحه لصحيح البخاري (أعلام

---

(١) يدل على هذا ما صرح به عند شرح بعض الأحاديث في "معالم السنن"، منها قوله: "وقد فسرتة في غريب الحديث". ١: ١٩٥؛ وقال في موضع آخر: "وقد فسرناه في غريب الحديث". ١: ٢٥٨؛ وقال أيضاً: "وقد ذكرت هذا في كتاب غريب الحديث، وأشبع شرحه هناك". أبو سليمان حمّد بن محمد البُستي، "معالم السنن". (ط ١، حلب: المطبعة العلمية، ١٣٥١هـ/١٩٣٢م)، ٤: ١٣١.

(٢) مقدمة "معالم السنن"، ١: ٧. مقدمة المحقق: حافظ قدرة الله عناية الله، (دون طبعة، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٢٥هـ)، ٦٥: ١.

(٣) مقدمة المحقق: حافظ قدرة الله عناية الله، (دون طبعة، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٢٥هـ)، ٦٥: ١.



الحديث) عندما ذكر سبب تأليفه فقال: "وإن جماعة من إخواني بيلّخ كانوا سألوني عند فراغي لهم من إملاء كتاب (معالم السنن) لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني" (١). وقال في موضع آخر من كتابه (أعلام الحديث): "وقد تأملت المشكل من أحاديث هذا الكتاب، والمستفسر منها؛ فوجدت بعضها قد وقع ذكره في كتاب معالم السنن" (٢). كما أن جلّ من ذكر الخطابي من أصحاب التراجم والفهارس ذكر شرحه لسنن أبي داود باسم (معالم السنن) (٣)، وبهذا يتحقق أن اسم شرح الخطابي لسنن أبي داود هو (معالم السنن).

وفي حدود اطلاعنا وبجثنا عن كل ما يتعلق بهذا الشرح لم نقف على خلاف يُذكر في نسبة هذا الكتاب إلى مؤلفه الخطابي؛ لذا فإن نسبته إليه ثابتة من غير تردد أو شك، والله تعالى أعلم.

٢. أسباب تأليفه: أفصح الخطابي عن سبب تأليفه في مقدمة الكتاب فقال: "فقد فهمت مساءلتكم إخواني أكرمكم الله، وما طلبتموه من تفسير كتاب السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث، وإيضاح ما يُشكل من متون ألفاظه، وشرح ما يُستغلق من معانيه، وبيان وجوه أحكامه، والدلالة على مواضع الانتزاع والاستنباط من أحاديثه، والكشف عن

(١) مقدمة "أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري". تحقيق محمد بن سعد آل سعود، (ط١، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م)، ١: ١٠١.

(٢) مقدمة "أعلام الحديث"، ١: ١٠٤.

(٣) ابن خير الإشبيلي، محمد بن خير، "الفهرسة". تحقيق بشار عواد معروف وابنه محمود، (ط١، تونس: دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٩م)، ٢٥٢؛ وياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله بن عبد الله، "معجم الأدباء". تحقيق إحسان عباس، (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، ٢: ٤٨٧؛ وابن نُقطة، معين الدين أبو بكر محمد بن عبد الغني البغدادي، "التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد". تحقيق كمال يوسف الحوت، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، ٢٥٤؛ والقُطبي، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف المصري، "إنباه الرواة على أنباه النحاة". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط١، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ١: ١٦٠؛ وابن السّاعي، تاج الدين علي بن أنجب، "الدر الثمين في أسماء المصنفين". تحقيق أحمد شوقي بنين ومحمد حنشي، (ط١، تونس: دار الغرب الاسلامي، ٢٠٠٩م)، ٢٨٦.

معاني الفقه المنطوية في ضمنها؛ لتستفيدوا إلى ظاهر الرواية لها باطن العلم والدراية بها، وقد رأيت الذي ندبتموني له، وسألتموني من ذلك أمراً لا يسعني تركه، كما لا يسعكم جهله، ولا يجوز لي كتمانها، كما لا يجوز لكم إغفاله وإهماله"<sup>(١)</sup>. وبهذا يتضح أن تأليفه (معالم السنن) كان استجابة لسؤال طلاب العلم أن يشرح لهم سنن أبي داود، ويبين لهم معانيه وما فيه من أحكام شرعية.

**٣. التحقق من إكمال الكتاب:** أتم الخطابي شرح سنن أبي داود في كتابه: (معالم السنن)، ووصل إلينا بحمد الله وحفظه كاملاً، إلا أن الناظر في شرحه هذا يجده عملياً لم يأت على جميع كتب وأبواب سنن أبي داود وما حوته من أحاديث، وإنما كان ينتقي منها ويختار ما يراه بحاجة إلى شرح وبيان؛ لذا نراه يُصدر كثيراً من أبواب كتابه بلفظة: (ومن) الدالة على التبعية، ومن ذلك على سبيل المثال قوله: "ومن باب ما يقول إذا دخل الخلاء"<sup>(٢)</sup>، و"ومن باب كراهة استقبال القبلة عند الحاجة"<sup>(٣)</sup>، و"ومن باب الاستبراء من البول"<sup>(٤)</sup>، وهكذا، وربما ترك أحاديث كتابه بأكمله، كما في (كتاب الحروف)<sup>(٥)</sup>، و(كتاب الحمام)<sup>(٦)</sup>، وغيرها.

ثم إن اسم كتاب: (معالم السنن) دال على أن مؤلفه لم يرد التعرض لجميع كتاب (سنن أبي داود) بالشرح، وإنما أراد منه ما يُظهر به أهم معالم السنن وأبرزها، ويدل على ذلك تعريفه للمعلم، قال: "والمعلم: واحد معالم الأرض، أي أعلامها التي يهتدى بها في الطرق"<sup>(٧)</sup>. وبهذا يمكن القول بأن أبا سليمان الخطابي قد شرح سنن أبي داود عموماً وأتمه في كتابه: (معالم السنن)، لكنه -من جهة التفصيل- لم يشرح جميع ما فيه من كتب وأبواب وأحاديث، وإنما ترك بعضاً منها طلباً للاختصار، وللتركيز على أهم المعالم فيه.

(١) مقدمة "معالم السنن"، ١: ٢.

(٢) "معالم السنن"، ١: ١٠.

(٣) المصدر السابق، ١: ١١.

(٤) المصدر السابق، ١: ١٩.

(٥) ينظر: أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، "السنن". تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (دون طبعة، بيروت: المكتبة العصرية، دون تاريخ)، ٦: ٩٩.

(٦) المصدر السابق، ٦: ١٢٩.

(٧) "أعلام الحديث"، ٣: ٢٢٦٨.

٤. أهمية الكتاب وثناء العلماء عليه: تأتي أهمية كتاب: (معالم السنن) من أهمية الكتاب المشروح - سنن أبي داود- الذي اختص بعامة أحاديث الأحكام الشرعية، وقد أثنى عليه الخطابي في مقدمة كتابه فقال: "واعلموا رحمكم الله أن كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف، لم يصنف في علم الدين كتاب مثله، وقد رُزق القبول من الناس كافة؛ فصار حَكْمًا بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، فلكل فيه وِزْدٌ ومنه شَرْبٌ، وعليه معوّل أهل العراق وأهل مصر وبلاد المغرب، وكثير من مدن أقطار الأرض"<sup>(١)</sup>. وإضافة إلى ذلك فإن الشارح (الخطابي) هو من أعيان الأئمة الأفاضل في القرن الرابع الهجري، ملك ناصية علوم عديدة، فكان له باع طويل في اللغة والشعر والحديث والتفسير والفقهاء وأصول الفقه وغيرها، وقد برزت إحاطته بهذه العلوم في كتابه: (معالم السنن)، الذي يُعد أول شرح وضع على سنن أبي داود وأهمها، وقد لخصه أحمد بن محمد بن إبراهيم المقدسي (ت ٧٦٥هـ)، وسماه: (عجالة العالم من كتاب المعالم)<sup>(٢)</sup>.

ومن الأئمة الذين أثنوا على كتاب المعالم أبو طاهر السِّلْفِي، قال: "فلم أر أحسن من شرح أبي سليمان الخطابي البُستي لكتاب أبي داود السِّجَزِي، فهو كتاب جليل، وفي إلقائه عاجلاً ذكر جميل، وأجلاً إن شاء الله تعالى ثواب جزيل"<sup>(٣)</sup>. وقال ابن خَلِّكان: "له التصانيف البديعة، منها غريب الحديث، ومعالم السنن في شرح سنن أبي داود"<sup>(٤)</sup>.

وبما أن كتاب (معالم السنن) أصل في بابه، وسابق في ميدانه؛ فقد أفاد منه كثير من أهل العلم ونقلوا عنه، وكان من بينهم ابن الأثير في: (النهاية في غريب الحديث والأثر)<sup>(٥)</sup>،

(١) "معالم السنن"، ١: ٦.

(٢) حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني، "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون". (دون طبعة، بغداد: مكتبة المثنى، ١٩٤١م)، ٢: ١٠٠٥.

(٣) "مقدمة أبي طاهر السِّلْفِي على معالم السنن". (ط ١، حلب: المطبعة العلمية، ١٣٥١هـ/١٩٣٢م)، ٤: ٣٥٧.

(٤) ابن خَلِّكان، شمس الدين أبو العباس أحمد بن محمد الإزبلي، "وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان". تحقيق إحسان عباس، (ط ١، بيروت: دار صادر، ١٩٩٤م)، ٢: ٢١٤.

(٥) ينظر: ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، "النهاية في غريب الحديث والأثر". تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، (دون طبعة، بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، ١: ٤٠، ٤٥، ٢: ١٥٨، ٣: ١٨، ٢٠٨. إلخ.

وابن قدامة المقدسي في: (المغني)<sup>(١)</sup>، والنووي في: (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)<sup>(٢)</sup>، وغيرهم الكثير من الأئمة.

## المطلب الثاني: المنهج المتبع في معالم السنن

من خلال المقدمة التي استهل بها الخطابي كتابه، ومع تتبع صنيعة في شرحه لسنن أبي داود؛ يمكن الوقوف على أهم معالم منهجه، وبيانها فيما يأتي:

أ. افتتح الخطابي كتابه بمقدمة مهمة، فبعد ثنائه على الله تعالى والصلاة على رسول الله ﷺ ابتدأ ببيان الدافع إلى تأليف كتابه، وأنه استجابة لطلاب العلم في بلاده، ثم ثنى بإظهار استيائه من أحوال الناس في زمانه، وأنهم قد انقسموا إلى فرقتين: أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر، ثم ثلث بالثناء على كتاب سنن أبي داود وبيان أهميته، وأنه "كتاب شريف لم يصنف في علم الدين كتاب مثله"<sup>(٣)</sup>، وبعد ذلك بين أقسام الحديث عند المحدثين، وأنه على ثلاثة أقسام: صحيح، وحسن، وسقيم، ثم عرف كل واحد منها عند أهل الصنعة. وفي ختام مقدمته قام بإيراد بعض أخبار أهل العلم في الثناء على سنن أبي داود، وإبراز مكانته.

ب. اعتمد في شرحه على رواية أبي بكر بن داسة عن أبي داود، واعتاد على تصدير إسناد الحديث بقوله: "قال أبو داود"<sup>(٤)</sup>، ثم يسوق الإسناد بتمامه متبوعاً بمتن الحديث، وقد يأتي بمتن الحديث أولاً ثم يتبعه بالإسناد أو بطرف من الإسناد، ومن ذلك على سبيل المثال حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم؛ فليهرقه وليغسله سبعاً". قال الخطابي عقبه: "من طريق علي بن مسنهر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ"<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد المقدسي، "المغني". تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، وعبدالفتاح الحلوي، (ط٣، الرياض: دار عالم الكتب، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، ١: ٣٧، ٣٨، ٨١، ٩٨، ١١٩. إلخ.

(٢) ينظر: النووي، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ)، ١: ١٤٤، ٤٦٩، ٢: ٦٠٤، ٥: ٣٩٩، ٧: ٢١٦. إلخ.

(٣) مقدمة "معالم السنن"، ١: ٦.

(٤) ينظر "معالم السنن"، ١: ١٢٠، ١٢٢، ١٢٦، ١٢٧، ١٣٠. إلخ.

(٥) "معالم السنن"، كتاب الطهارة، باب الوضوء بسؤر الكلب، ١: ٤٠.

وكذلك الحديث الذي ساقه الخطابي عن علي عليه السلام قال: "لو كان الدين بالقياس أو بالرأي؛ لكان باطن الحُفِّ أولى بالمسح من ظاهره، إلا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح ظاهر حُفِّه"<sup>(١)</sup>. ثم قال الخطابي: "وقد ذكره أبو داود: حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا حفص بن غياث، حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن علي رضي الله عنه بمعناه"<sup>(٢)</sup>.

ج. رتب كتابه على نحو من ترتيب سنن أبي داود، فبعد المقدمة بدأ بكتاب الطهارة، ثم كتاب الصلاة، ثم كتاب الزكاة، وهكذا، إلا أنه في بعض الأحيان لم نجد ترتيب كتاب السنن؛ فيقدم شرح كتاب على كتاب، كما هو الحال في كتاب الصيام، فقد قدمه على كتاب المناسك، والنكاح، والطلاق، وغيرها، ولعل ذلك عائد إلى اختلاف ترتيب رواية ابن داسة التي اعتمدها في شرحه عن رواية اللؤلؤي التي هي أشهر الروايات المعتمدة لسنن أبي داود.

د. اتبع طريقة الاختصار في كتابه، والوصول إلى المعنى المراد بأوجز الكلام، وقد صرح بذلك في أكثر من موطن من كتابه، ومن ذلك قوله: "ذكر أبو داود على أثر هذه الأحاديث باباً في تشديد النهي عن المزارعة، وذكر فيه طرقاً لحديث رافع بن خديج بألفاظ مختلفة، كرهنا ذكرها لئلا يطول الكتاب، وسبيلها كلها أن يُرد الجمل منها إلى المُفَسَّر من الأحاديث التي مر ذكرها"<sup>(٣)</sup>. وقال في موطن آخر: "وفيما أوردته ههنا كفاية على ما شرطناه من الاختصار في هذا الكتاب"<sup>(٤)</sup>. لذا نجد في بعض الأحيان يقتصر على شرح كلمة واحدة من الحديث، كما فعل في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

وأخرجه بلفظ مقارب مسلم، أبو الحسين بن الحجاج النيسابوري في "المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول صلى الله عليه وسلم". اعتناء محمد فؤاد عبد الباقي، (دون طبعة، بيروت: دار إحياء التراث العربي، دون تاريخ)، كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب، (٢٧٩).

(١) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الطهارة، باب كيف المسح، (١٦٢)؛ قال الحافظ ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني: "رواه أبو داود، وإسناده صحيح". "التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير". تحقيق حسن بن عباس بن قطب، (ط١، مصر: مؤسسة قرطبة، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م)، ١: ٢٨٢.

(٢) "معالم السنن"، ١: ٥٩.

(٣) المصدر السابق، ٣: ٩٥.

(٤) "معالم السنن"، ٤: ٣٢٧.

"من أُبْلِيَ بلاءً فذكره فقد شكره، وإن كتّمه فقد كفره"<sup>(١)</sup>. قال الخطابي مفسراً معنى الإبلاء: "الإبلاء الإنعام، ويقال: أبليت الرجل، وأبليت عنده بلاءً حسناً"<sup>(٢)</sup>.

هـ. ابتدأ في الغالب عند شرحه للحديث بتفسير ما فيه من ألفاظ غريبة، وأظهر في ذلك براعة وحذقاً؛ فهو من أساطين علم الغريب، والأمثلة على صنيعه هذا كثيرة، منها على سبيل المثال في حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: "أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سُبَاطَةَ قوم فبال قائماً، ثم دعا بماء فمسح على خفيه"<sup>(٣)</sup>. قال الخطابي: "السُّبَاطَةُ: مَلَقَى التراب والقمام ونحوه، تكون بِقِئَاءِ الدار مرفقاً للقوم، ويكون ذلك في الأغلب سهلاً مثلاً، يُخَدُّ فيه البول، فلا يرتد على البائل"<sup>(٤)</sup>.

ومن الغريب الذي فسّره ما جاء في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حائطاً ومعه غلام معه مِيضَاءٌ..."<sup>(٥)</sup>. قال الخطابي: "المِيضَاءُ: شبه المطهرة، تسع من الماء قدر ما يتوضأ به"<sup>(٦)</sup>.

و. تصدّى لدفع ظاهر الاختلاف والإشكال عن الأحاديث، وتقديم الجمع بين النصوص على غيره من الطرائق؛ لأن فيه إعمال النصوص جميعاً وعدم إهمال شيء منها، وقد أفصح عن هذا في مقدمة كتابه عندما بيّن دوافع شرحه لسنن أبي داود، قال: "وإيضاح

---

(١) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الأدب، باب في شُكْرِ المعروف، (٤٨١٤)؛ وقد جَوّده المنذري، زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي في "الترغيب والترهيب". اعتناء مصطفى محمد عمارة، (ط٣)، مصر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م)، ٢: ٧٧.

(٢) "معالم السنن"، ٤: ١١٤.

(٣) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الطهارة، باب البول قائماً، (٢٣).

وأخرجه بمعناه البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل في "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه". تحقيق محمد زهير الناصر، (ط١)، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، كتاب الوضوء، باب البول قائماً وقاعداً، (٢٢٤)،

(٤) "معالم السنن"، ١: ٢٠.

(٥) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الصلاة، باب في الاستنجاء بالماء، (٤٣).

وأخرجه بلفظ مقارب مسلم في "صحيحه"، كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بالماء من التبرز، (٢٧٠).

(٦) "معالم السنن"، ١: ٢٨.

ما يُشكل من متون ألفاظه"<sup>(١)</sup>. وقال في موضع آخر: "وسبيل الحديثين إذا اختلفا في الظاهر وأمكن التوفيق بينهما وترتيب أحدهما على الآخر ألا يحملا على المنافاة، ولا يضرب بعضها ببعض؛ لكن يستعمل كل واحد منهما في موضعه، وبهذا جرت قضية العلماء في كثير من الحديث"<sup>(٢)</sup>. ومن العبارات التي استعملها في هذا الموضوع: "وجه الجمع بين الحديثين"<sup>(٣)</sup>، و"وجه الجمع بين الخبرين"<sup>(٤)</sup>، و"وجه التوفيق بين الحديثين"<sup>(٥)</sup>، وغير ذلك من العبارات.

ومن الأحاديث التي ألف بينها حديث عمران بن حُصين رضي الله عنه: "أن رسول الله ﷺ قال لرجل: هل صمت من سَرَر شعبان شيئاً؟ قال: لا، قال: فإذا أفطرت فصم يوماً"<sup>(٦)</sup>. وحديث ابن عباس رضي الله عنه قال: "قال رسول الله ﷺ: لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين، إلا أن يكون شيء يصومه أحدكم"<sup>(٧)</sup>. قال الخطابي: "قلت: هذان الحديثان متعارضان في الظاهر، ووجه الجمع بينهما أن يكون الأول إنما هو شيء كان الرجل قد أوجبه على نفسه بنذره؛ فأمره بالوفاء به، أو كان ذلك عادة قد اعتادها في صيام أواخر الشهور، فتركه لاستقبال الشهر، فاستحب له ﷺ أن يقضيه. وأما المنهي عنه في حديث ابن عباس فهو أن يتبدأ المرء متبرعاً به من غير إيجاب نذر ولا عادة قد تعودها فيما مضى، والله أعلم. وسَرَر الشهر آخره، وفيه لغتان، يقال: سَرَر الشهر وسَرَّاه"<sup>(٨)</sup>.

وكما في حديث عائشة رضي الله عنها: "أن هنداً أم معاوية جاءت رسول الله ﷺ فقالت: إن أبا سفيان رجل شحيح، وإنه لا يعطيني ما يكفيني وبني، فهل علي من جناح أن

(١) "معالم السنن"، ١: ٢.

(٢) المصدر السابق، ٣: ٨٠.

(٣) ينظر: المصدر السابق، ١: ٤٢، ٢: ٢٣٥، ٤: ٢٤١.

(٤) المصدر السابق، ٤: ١٢٠.

(٥) المصدر السابق، ٤: ٣٠١.

(٦) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الصوم، باب في التقديم، (٢٣٢٨).

وأخرجه بمعناه البخاري في "صحيحه"، كتاب الصوم، باب الصوم من آخر الشهر، (١٩٨٣).

(٧) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الصوم، باب في التقديم، (٢٣٢٧).

وأخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بمعناه مسلم في "صحيحه"، كتاب الصيام، باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين، (١٠٨٢).

(٨) معالم السنن، ٢: ٩٧.

أخذ من ماله شيئاً؟، قال: خذي ما يكفيك وبنيك بالمعروف" (١). فقد وفق الخطابي بينه وبين حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي جاء فيه: "أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك" (٢). قال الخطابي معقّباً: "وهذا الحديث يُعد في الظاهر مخالفاً لحديث هند؛ وليس بينهما في الحقيقة خلاف، وذلك لأن الخائن هو الذي يأخذ ما ليس له أخذه ظلماً وعدواناً، فأما من كان مأذوناً له في أخذ حقه من مال خصمه، واستدراك ظلّامته منه، فليس بخائن، وإنما معناه لا تخن من خانك بأن تقابله بخيانة مثل خيانتته، وهذا لم يخنه لأنه يقبض حقاً لنفسه، والأول يغتصب حقاً لغيره" (٣).

ز. دَعَم شرحه للحديث بالدليل، بآية من كتاب الله، أو بحديث من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله، أو بكلام أهل اللغة من شعر ونثر ونحو ذلك، ويمكن التمثيل على ذلك بحديث طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه في قصة الأعرابي الذي جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله يسأل عن الإسلام، ثم ردَّ عليه النبي صلى الله عليه وآله بقوله: "أفلح وأبيه إن صدق، دخل الجنة وأبيه إن صدق" (٤). قال الخطابي: "وقوله: (أفلح وأبيه)، هذه كلمة جارية على ألسن العرب، تستعملها كثيراً في خطابها، تريد بها التوكيد، وقد نهي رسول الله صلى الله عليه وآله أن يحلف الرجل بأبيه" (٥)، فيحتمل أن يكون هذا القول منه قبل النهي، ويحتمل أن يكون جرى ذلك منه على عادة الكلام الجاري على الألسن وهو لا يقصد به القسم، كلغو اليمين المعفو عنه، قال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ

(١) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب البيوع، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده، (٣٥٣٢). وأخرجه بمعناه البخاري في "صحيحه"، كتاب البيوع، باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم، (٢٢١١).

(٢) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب البيوع، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده، (٣٥٣٥)؛ وأخرجه بمثله الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى في "الجامع". تحقيق بشار عواد معروف، (دون طبعة، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨هـ)، أبواب البيوع، (١٢٦٤)، وقال: "هذا حديث حسن غريب".

(٣) "معالم السنن"، ٣: ١٦٨.

(٤) "السنن"، كتاب الطهارة، باب فرض الصلاة، (٣٩٢).

وأخرجه بلفظ مقارب مسلم في "صحيحه"، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، (١١).

(٥) جاء النهي في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تحلفوا بآبائكم". أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الإيمان والندور، باب لا تحلفوا بآبائكم، (٦٦٤٨).



وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴿١﴾ الآية، قالت عائشة: هو قول الرجل في كلامه: لا والله، وبلى والله، ونحو ذلك" (٢).

ومما يمثل به أيضاً حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين" (٣). قال الخطابي: "قوله: (الإمام ضامن)، قال أهل اللغة: الضامن في كلام العرب معناه الراعي، والضمان معناه الرعاية، قال الشاعر:

رَعَاكَ ضَمَانُ اللَّهِ يَا أُمَّ مَالِكٍ      وَلَكُّهُ أَنْ يَشْقِيكَ أَعْنَى وَأَوْسَعُ (٤)

ح. أكثر من الاستنباط الفقهي؛ وذلك لتصديه لسنن أبي داود الذي جمع شمل أحاديث الأحكام؛ مما دعا الخطابي -عند شرحها- إلى كثرة استنباط الأحكام منها، وذلك على حسب ما أداه إليه اجتهاده، ومن العبارات التي كان يُصدّر بها استنباطاته: "في هذا الحديث من الفقه"، "وفيه دليل"، و"دلالة هذا الحديث"، وغير ذلك، ومن استنباطاته ما كان في حديث المقداد بن الأسود رضي الله عنه: "أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أمره أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل إذا دنا من أهله، فخرج منه المذي (٥)، ماذا عليه؟، فإن عندي ابنته وأنا أستحي أن أسأله، قال المقداد: فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال: إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه، وليتوضأ وضوءه للصلاة" (٦). قال الخطابي: "وفيه من الفقه أن المذي نجس، وأنه ليس فيه إلا الوضوء" (٧).

وكذلك في حديث علي رضي الله عنه قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم" (٨). قال الخطابي: "وفيه دليل أن الصلاة لا يجوز افتتاحها إلا

(١) سورة البقرة: ٢٢٥.

(٢) "معالم السنن"، ١: ١٢١.

(٣) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الصلاة، باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت، (٥١٧).

(٤) "معالم السنن"، ١: ١٥٦.

(٥) المذي: هو البلل اللزج الذي يخرج من الذكر عند ملاعبة النساء. ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، ٤: ٣١٢.

(٦) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الطهارة، باب في المذي، (٢٠٧).

وأخرجه بمعناه البخاري في "صحيحه"، كتاب العلم، باب من استحيا فأمر غيره بالسؤال، (١٣٢).

(٧) "معالم السنن"، ١: ٧٤.

(٨) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الطهارة، باب فرض الوضوء، (٦١)؛ وأخرجه بمثله الترمذي في

بلفظ التكبير دون غيره من الأذكار". واستنبط منه حكماً آخر فقال: "وفيه دليل على أن التحليل لا يقع بغير السلام؛ لما ذكرنا من المعنى، ولو وقع بغيره لكان ذلك خُلُقاً في الخير"<sup>(١)</sup>.  
ط. استدرك وتعقب من سبقه من أصحاب المذاهب وغيرهم، كتعقبه إمام مذهبه الشافعي، وصاحب السنن أبا داود، فمن تعقباته للشافعي في حديث ابن مسعود رضي الله عنه الوارد في التشهد الأخير من الصلاة، وفيه: "ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فيدعو به"<sup>(٢)</sup>. قال الخطابي: "وفي قوله عند الفراغ من التشهد: (ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه) دليل على أن الصلاة على النبي ﷺ ليست بواجبة في الصلاة؛ ولو كانت واجبة لم يخل مكانها منها، ويخيره بين ما شاء من الأذكار والأدعية، فلما وكل الأمر في ذلك إلى ما يعجبه منها بطل التعيين. وعلى هذا قول جماعة الفقهاء إلا الشافعي؛ فإنه قال: الصلاة على النبي في التشهد الأخير واجبة، فإن لم يصل عليه بطلت صلاته، وقد قال إسحاق بن راهويه نحواً من ذلك أيضاً، ولا أعلم للشافعي في هذا قدوة"<sup>(٣)</sup>.

ي. اعتنى بإصلاح أغلاط المحدثين، والأمثلة على هذا الصنيع كثيرة، منها على سبيل المثال في حديث عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم، قال: "قال لي زيد بن ثابت: ما لك تقرأ في المغرب بقصار المَفْصَل<sup>(٤)؟!</sup>، وقد رأيت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بطولى الطوليين. قال: قلت: ما طولى الطوليين؟، قال: الأعراف"<sup>(٥)</sup>. قال الخطابي: "قلت: أصحاب الحديث

"الجامع"، أبواب الطهارة، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور، (٣)، وقال: "هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن".

(١) "معالم السنن"، ١: ٣٤.

(٢) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الصلاة، باب التشهد، (٩٦٨).

وأخرجه بلفظ مقارب البخاري في "صحيحه"، كتاب الأذان، باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب، (٨٣٥).

(٣) "معالم السنن"، ١: ٢٢٧.

(٤) المَفْصَل من القرآن قصير سوره، سميت بذلك لفصل بعضها عن بعض، واختلف في حدها، فقيل: من سورة محمد ﷺ، وقيل: من سورة ق إلى آخر المصحف. القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى السبتي، "مشارك الأنوار على صحاح الآثار". (دون طبعة، القاهرة: دار التراث، دون تاريخ)، ٢: ١٦٠.

(٥) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في المغرب، (٨١٢).

وأخرجه بلفظ مقارب البخاري في "صحيحه"، كتاب الأذان، باب القراءة في المغرب، (٧٦٤).

يقولون: بطول الطوالين. وهو غلط، والطول الحبل، وليس هذا بموضعه، إنما هو طول الطولين، يريد أطول السورتين<sup>(١)</sup>.

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "أن رسول الله ﷺ قال: مَطْلُ الغني ظلم، وإذا أُتبع أحدكم على مليء فليَتَّبِعْ"<sup>(٢)</sup>. قال الخطابي: "وقوله: (أتبع) يريد إذا أحيل، وأصحاب الحديث يقولون: إذا أتبع، بتشديد التاء، وهو غلط، وصوابه أتبع، ساكنة التاء على وزن أفعل، ومعناه إذا أحيل أحدكم على مليء فليحتل"<sup>(٣)</sup>.

ك. أصدر أحكامًا على بعض الأحاديث، وبين بعض العلل، ومن ذلك على سبيل المثال حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: "وقت الظهر ما لم تحضر العصر..."<sup>(٤)</sup>. قال الخطابي مبينًا درجته: "وهو حديث حسن"<sup>(٥)</sup>.

وكذلك حكمه على الحديث الذي رواه أبو داود عن "عبدالله بن مسلمة الفعني"، حدثنا عبد الملك بن محمد بن أيمن، عن عبدالله بن يعقوب بن إسحاق، عن حذته عن محمد بن كعب القرظي، قال: قلت له - يعني لعمر بن عبدالعزيز -: حدثني عبدالله بن عباس: أن النبي ﷺ قال: لا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث"<sup>(٦)</sup>. قال الخطابي معقبًا: "هذا حديث لا يصح عن النبي ﷺ لضعف سنده، وعبدالله بن يعقوب لم يسم من حدثه عن محمد بن كعب، وإنما رواه عن محمد بن كعب رجلا ن كلاهما ضعيفان: تمام بن بزيع، وعيسى بن ميمون"<sup>(٧)</sup>.

(١) "معالم السنن"، ١: ٢٠٢.

(٢) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب البيوع، باب التشديد في الدين، (٣٣٤٥).

وأخرجه بمثله البخاري في "صحيحه"، كتاب الحوالات، باب الحوالة، وهل يرجع في الحوالة؟، (٢٢٨٧).

(٣) "معالم السنن"، ٣: ٦٥.

(٤) أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الصلاة، باب المواقيت، (٣٩٦).

وأخرجه بلفظ مقارب مسلم في "صحيحه"، كتاب الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس، (٦١٢).

(٥) "معالم السنن"، ١: ١٢٤.

(٦) "السنن"، كتاب الصلاة، باب الصلاة إلى المتحدثين والنائم، (٦٩٤).

(٧) "معالم السنن"، ١: ١٨٧.

## المبحث الثاني: أعلام الحديث توصيفاً وثوقاً ومنهجاً

لهذا الشرح منزلة خاصة بين الشروح، فهو أول شرح وضع على صحيح البخاري الذي يُعد أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى، وأهم دواوين السنة النبوية المطهرة وأعظمها، وبما أن صحيح البخاري متنوع الكتب والأبواب والموضوعات؛ لذا كان شرح الخطابي له في (أعلام الحديث) بمثابة الموسوعة العلمية الشاملة لجميع أصناف العلوم، كاللغة، والشعر، والفقه، وأصول الفقه، والحديث، والتفسير، والمغازي، والطب، وغيرها، وقد ألفه الخطابي بعد كتابه المتقدم (معالم السنن)، كما صرح في مقدمته<sup>(١)</sup>.

### المطلب الأول: توصيف أعلام الحديث وتوثيقه

نتناول في هذا المطلب بالتوصيف أهم الأمور المتعلقة بكتاب (أعلام الحديث)، مع محاولة التوثق من صحتها ونسبتها إلى الكتاب أو إلى شارح الكتاب الإمام الخطابي، بالإضافة إلى الحديث الموجز عن أهمية الكتاب، ونقل بعض أقوال أهل العلم فيه، ويكون ذلك في نقاط على النحو الآتي:

١. تحقيق اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه: لم يفصح الخطابي عن اسم كتابه فيه ولا في غيره من مصنفاته؛ لذا وقع في تحديد تسميته خلاف كبير، وفتح مجال للاجتهد في هذا الأمر؛ حتى عدَّ محقق الكتاب محمد بن سعد آل سعود أحد عشر اسماً أطلق عليه، وبيّنها على النحو الآتي:

- الإعلام شرح ما أشكل في البخاري على الأفهام
- الإعلام في شرح معاني الجامع الصحيح
- أعلام الحديث في شرح معاني كتاب الجامع الصحيح
- الإعلام على البخاري
- إعلام البخاري - وهو شرح معاني الجامع الصحيح -
- أعلام الجامع الصحيح
- أعلام السنن في شرح المشكل من أحاديث البخاري

(١) ينظر مقدمة "أعلام الحديث"، ١: ١٠١.

- أعلام السنن في شرح صحيح البخاري

- أعلام المحدث

- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري

- تفسير أحاديث الجامع الصحيح

وبالإضافة إلى ما ذكر فقد سماه أبو سعد السمعاني (أعلام الحديث)<sup>(١)</sup>، وسماه ابن الأثير (أعلام السنة)<sup>(٢)</sup>؛ وبناء على هذا العدد الكثير من الأسماء؛ ذهب محقق الكتاب إلى أن القطع بصحة نسبة أي من هذه التسميات أمر فيه شيء من الصعوبة، إلا أن الناظر في مجموعها يجد أن كلمة (أعلام) أو (الإعلام) تكررت أكثر من عشر مرات، مما يشير إلى وجود هذه الكلمة في أصل التسمية، ورجح المحقق تسميته بـ (أعلام الحديث)؛ وذلك لورود هذه التسمية في بعض المراجع القديمة كما ذكر، مع وجودها في عدد من النسخ التي اعتمدها في تحقيق الكتاب<sup>(٣)</sup>.

والكتاب مشهور ومعروف، ونسبته إلى الإمام الخطابي كنسبة كتابه المتقدم (معالم السنن) إليه، فهي ثابتة صحيحة، ولم أقف على من نسبه إلى غيره، أو شكك في نسبته إليه، بل إن كل من ترجم للخطابي نسب إليه هذا الكتاب من غير تردد<sup>(٤)</sup>.

٢. أسباب تأليفه: بين الخطابي بوضوح في مقدمة كتابه الأسباب التي دفعته إلى شرح صحيح البخاري، قال: "وإن جماعة من إخواني يبلغ كانوا سألوني عند فراغي لهم من إملاء كتاب معالم السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني رحمه الله أن أشرح لهم كتاب

(١) السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد المرؤزي، "الأنساب". تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، (ط١)، حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م)، ٢: ٢٢٦.

(٢) ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، "الشافي في شرح مسند الشافعي". تحقيق أحمد بن سليمان وياسر بن إبراهيم، (ط١)، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م)، ١: ٢٧.

(٣) ينظر: مقدمة المحقق "لأعلام الحديث"، ١: ٦٤-٦٧.

(٤) ينظر: ياقوت الحموي، "معجم الأدباء"، ٣: ١٢٠٦؛ وابن السَّاعي، "الدر الثمين في أسماء المصنفين"، ٢٨٧؛ وابن خَلِّكان، "وفيات الأعيان"، ٢: ٢١٤؛ والصفدي، صلاح الدين خليل بن أَيْبَك، "الوافي بالوفيات". تحقيق أحمد الأرْنَوط وتركي مصطفى، (دون طبعة، بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، ٧: ٢٠٨.

الجامع الصحيح لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله، وأن أفسر المشكل من أحاديثه، وأبين الغامض من معانيها"<sup>(١)</sup>. فهذا الكلام من الإمام الخطابي يوضح أن الباعث على تأليفه سؤال إخوانه ببلخ<sup>(٢)</sup> شرح الصحيح، وقد استجاب لطلبهم وما أرادوا، قال: "فحضرتني النية في إطلاعهم ما سألوه من ذلك، وثابت إلي الرغبة في إسعافهم بما التمسوه منه، ورأيت في حق الدين وواجب النصيحة لجماعة المسلمين ألا أمتنع ميسور ما أسبغ<sup>(٣)</sup> له من تفسير المشكل من أحاديث هذا الكتاب، وفتق معانيها، حسب ما تبلغه معرفتي، ويصل إليه فهمي، ليكون ذلك تبصرة لأهل الحق، وحجة على أهل الباطل والزيغ، فيبقى ذخيرة لغابر الزمان، ويخلد ذكره ما اختلف الملأون"<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>.

**٣. التحقق من إكمال الكتاب:** أتم الخطابي شرح صحيح البخاري في (أعلام الحديث) عمومًا، ويشهد على ذلك قوله في خاتمة كتابه: "هذا منتهى القول فيما تيسر من تفسير أحاديث الجامع الصحيح"<sup>(٦)</sup>. وبما أن هذا الكتاب والذي قبله - (معالم السنن) - من تصنيفه، وقد اتبع فيهما منهجًا متقاربًا وتكميليًا؛ فيمكن القول بأنه من حيث التفصيل كان كصنيفه في (معالم السنن)؛ فلم يتعرض بالشرح لجميع ما في الصحيح من كتب وأبواب وأحاديث، وإنما ترك بعضًا منها طلبًا للاختصار، وبعدها عن الملال، ومما يدل على هذا النهج قوله: "ولو أعدت فيه ذكر جميع ما وقع في ذلك التصنيف - (يقصد معالم السنن) - كنت قد

(١) مقدمة "أعلام الحديث"، ١: ١٠٤.

(٢) بلخ: من أجل مدن خراسان، تقع اليوم في أفغانستان. ياقوت الحموي، "معجم البلدان"، ١/٤٧٩.  
(٣) أسبغ: من الإسباغ، وهو إتمام الشيء وتوفيقه، وهو هنا إما بالبناء للمعلوم، أو بالبناء للمجهول، فعلى الأول: يكون فاعله هو المتكلم (الخطابي)، وعليه يكون المعنى: ألا أمتنع ما تيسر لي مما أتطلع أن يتمه الله علي من العلم والفهم في تفسير المشكل، وعلى الثاني وهو البناء للمجهول يكون المعنى: ألا أمتنع ما طُلب إلي إسباغه من تفسير المشكل، والله أعلم.

(٤) الملأون: هما الليل والنهار. ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، "غريب الحديث". تحقيق عبد الله الجبوري، (١ط)، بغداد: مطبعة العاني، ١٣٩٧هـ)، ٢: ٣١٠.

(٥) مقدمة "أعلام الحديث"، ١: ١٠١.

(٦) "أعلام الحديث"، ٤: ٢٣٥٨.

هَجَّنت هذا الكتاب بالتكرار، وعرضت الناظر فيه للملال، فرأيت الأصوب ألا أخليها<sup>(١)</sup> من ذكر بعض ما تقدم شرحه وبيانه هناك، متوخياً الإيجاز فيه، مع إضافتي إليه ما عسى أن يتيسر في بعض تلك الأحاديث من تجديد فائدة، وتوكيد معنى<sup>(٢)</sup>. ومن كتب صحيح البخاري التي لم يتعرض الخطابي لشرحها بالكلية: (كتاب الوتر)<sup>(٣)</sup>، و(كتاب المحصر)<sup>(٤)</sup>، و(كتاب الحيل)<sup>(٥)</sup>، وغيرها من الكتب والأبواب.

٤. أهمية الكتاب وثناء العلماء عليه: تأتي أهمية هذا الكتاب وتكمن قيمته العلمية في أسبقيته إلى شرح صحيح البخاري الذي هو أصح كتاب بعد كتاب الله ﷻ، مع تميزه بتنوع مادته في علوم ومواضيع شتى، ظهرت في جميعها براعة شارحه الخطابي وحذقه، وقد نوه أهل العلم بأهميته ونفاسته، قال الكرمانى: "وكتاب الشيخ العلامة أبي سليمان أحمد<sup>(٦)</sup> بن محمد بن إبراهيم الخطابي شكر الله مساعيه؛ فيه نكت متفرقات، ولطائف على سبيل الطفرات"<sup>(٧)</sup>. وقال القسطلاني: "وقد اعتنى الأئمة بشرح هذا الجامع، فشرحه الإمام أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي بشرح لطيف، فيه نكت لطيفة، ولطائف شريفة"<sup>(٨)</sup>. وبما أن هذا الشرح سابق في هذا الميدان؛ فقد أفاد منه جمع غفير من الأئمة ونقلوا عنه، منهم النووي في: (شرح صحيح مسلم)<sup>(٩)</sup>، والكرمانى الذي أكثر من النقل عنه

(١) الضمير هنا يعود إلى الأحاديث.

(٢) مقدمة "أعلام الحديث"، ١: ١٠٤.

(٣) "صحيح البخاري"، ٢: ٢٤.

(٤) "صحيح البخاري"، ٣: ٨.

(٥) "صحيح البخاري"، ٣: ١٥١.

(٦) الصحيح أن اسمه (حمد) وليس (أحمد)، ويشهد لذلك أنه سُئل عن اسمه فقال: "اسمي الذي سُميت به حمد، لكن الناس كتبوه أحمد، فتركته عليه". ياقوت الحموي، "معجم الأدباء"، ٢: ٤٨٧.

(٧) الكرمانى، شمس الدين محمد بن يوسف، مقدمة "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري". (٢ط، بيروت: إحياء التراث العربى، ١٤٠١هـ/١٩٨١م)، ١: ٣.

(٨) القسطلاني، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد، مقدمة "إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري". (٧ط، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٢٣هـ)، ١: ٤١.

(٩) ينظر: ١: ٦٨، ١٦٤، ١٨٨، ٣٧: ٢، ٤٧: الخ.

في: (الكواكب الدراري)<sup>(١)</sup>، وزين الدين العراقي وابنه أبو زرعة في: (طرح التثريب)<sup>(٢)</sup>، وابن حجر في: (فتح الباري)<sup>(٣)</sup>، وغيرهم من الأئمة.

## المطلب الثاني: المنهج المتبع في أعلام الحديث

من خلال المقدمة الضافية التي جعلها الخطابي بين يدي كتابه، وتتبع صنيعه في شرحه للصحيح؛ يمكن توضيح المنهج التفصيلي الذي سار عليه في نقاط، وأهمها ما يأتي:

أ. وضع لكتابه مقدمة في نحو ثمان صفحات، تحدث فيها عن جملة من الأمور المهمة، فبعد حمد الله ﷻ والثناء عليه، والصلاة على نبيه محمد ﷺ، بين السبب الباعث له على شرح صحيح البخاري، قال: "وإن جماعة من إخواني يبلّغ كانوا سألوني عند فراغي لهم من إملاء كتاب معالم السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني رحمه الله، أن أشرح لهم كتاب الجامع الصحيح لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله، وأن أفسر المشكل من أحاديثه، وأبين الغامض من معانيها"<sup>(٤)</sup>. فكان شرحه للصحيح تلبية لسؤال إخوانه من طلاب العلم يبلّغ، وقد استجاب لطلبهم، وأثنى ضمن هذه المقدمة على الصحيح، وبيّن عظمته وجلالة شأنه؛ لما يشتمل عليه من الأحاديث والأخبار الصحيحة في أبواب العلم المختلفة.

ولم يُخل مقدمته عن ذكر أهل زمانه، وما آل إليه حالهم من نضوب العلم، وظهور الجهل، وغلبة أهل البدع، والوقيعه بأهل الحديث، وميل الكثير منهم نحو المذاهب، وإعراضهم عن الكتاب والسنة، مما حفزه على المضي قدماً في هذا المشروع العلمي؛ ليكون كما يقول هو: "تبصرة

(١) ينظر: ١: ١٨، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٥، ١٤٦. إلخ.

(٢) ينظر: العراقي، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين، وابنه ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم، "طرح التثريب في شرح التقريب". (دون طبعة، بيروت: إحياء التراث العربي، دون تاريخ)، ٣: ١٥٧، ١٩٥، ٢٢٥، ٢٣٨. إلخ.

(٣) ينظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، "فتح الباري شرح صحيح البخاري". اعتناء محب الدين الخطيب، (دون طبعة، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ١: ١٠، ١٥، ٢٠، ٢٤، ١٣٨. إلخ.

(٤) مقدمة "أعلام الحديث"، ١: ١٠٤.



لأهل الحق، وحجة على أهل الباطل والزيغ"<sup>(١)</sup>. ثم وضح المنهج الذي سار عليه في كتابه.

ب. اعتمد في معظم شرحه على رواية إبراهيم بن مَعْقِل النَّسْفِي، وقد صرح بذلك فقال: "وقد سمعنا معظم هذا الكتاب من رواية إبراهيم بن مَعْقِل النَّسْفِي، حدثنا خلف بن محمد الحَيَّام، قال: حدثنا إبراهيم بن مَعْقِل عنه، سمعنا سائر الكتاب، إلا أحاديث من آخره من طريق محمد بن يوسف القَرَبْرِي، حدثنيه محمد بن خالد بن الحسن، قال: حدثنا القَرَبْرِي عنه"<sup>(٢)</sup>. وقد اعتاد على تصدير إسناد الأحاديث بقوله: "قال أبو عبد الله"<sup>(٣)</sup> - يريد بذلك البخاري-، ثم يسوق الإسناد بتمامه متبوعاً بمتن الحديث، وربما حذف الإسناد طلباً للتخفيف، كما فعل في (باب الشركة في الطعام والنَّهْد والعروض)، فقد ذكر فيه بعض الأحاديث من غير إسناد، ثم قال: "حذفت أسانيدنا للتخفيف"<sup>(٤)</sup>.

ج. جرى غالباً في ترتيب الكتب والأبواب على ترتيب البخاري في صحيحه، ولم يخرج عنه إلا في القليل النادر، ويبدل على ذلك ما صرح به في أكثر من موطن، منها قوله: "ووجدت صاحب الكتاب لم يرتب ما وضع فيه من الأحاديث ترتيب الكتب المصنفة في أبواب الفقه والعلم؛ فيضم كل نوع منه إلى الفقه، ويضعه في بابه، ولا يخلطه بغيره، كما فعله أبو داود في كتابه، فوقع كلامنا في تفسيرها على حسب ذلك؛ اتباعاً لمذهبه، وحفظاً لرسمه"<sup>(٥)</sup>. وقال في موطن آخر: "قد وقع أطراف من هذا الحديث في مواضع متفرقة من هذا الكتاب، على حسب ترتيب مصنفه، وذكرت معانيها في مواضعها"<sup>(٦)</sup>. ومن الكتب التي لم يراع فيها ترتيب البخاري: (كتاب الزكاة)، فقد قدمه على (كتاب الجمعة)، و(كتاب الخوف)، وغيرها من الكتب؛ ولعل ذلك راجع إلى اختلاف ترتيب رواية النَّسْفِي التي اعتمدها الخطابي في شرحه عن ترتيب رواية القَرَبْرِي المشهورة.

(١) مقدمة "أعلام الحديث"، ١: ١٠٤.

(٢) ينظر: مقدمة "أعلام الحديث"، ١: ١٠٦.

(٣) ينظر: "أعلام الحديث"، ١: ١٢٠، ١٢٣، ١٢٥، ١٣٢، ١٤٠، إلخ.

(٤) "أعلام الحديث"، ٢: ١٢٤٢.

(٥) "أعلام الحديث"، ٤: ٢٣٥٨.

(٦) المصدر السابق، ٢: ١٤٧٩.

د. سلك نهج الاختصار في شرحه، متجنباً بذلك الإطالة والإكثار، ويظهر ذلك جلياً بتصرّجه في أكثر من موضع من شرحه، من ذلك قوله: "فرايت الأصوب ألا أخليها من ذكر بعض ما تقدم شرحه وبيانه هناك - (يقصد في معالم السنن) -، متوخياً الإيجاز فيه" (١). وقال في موضع آخر: "فالقدر الذي ذكرناه ههنا كاف على شرط ما أنشئ له هذا الكتاب إن شاء الله" (٢). ومن مظاهر الاختصار عنده اقتصاره في بعض الأحيان على شرح كلمة واحدة من الحديث، كما فعل في حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما، قال: "قال النبي ﷺ: التّصفيح للرجال، والتّصفيح للنساء". قال الخطابي: "التّصفيح: التصفيق باليد، مأخوذ من صفحتي الكف، وضرب إحداهما بالأخرى" (٣).

وقد التزم بنهج الاختصار إلا فيما يحتاج إلى بسط وإسهاب، ويشهد على ذلك قوله في خاتمة شرحه: "هذا منتهى القول فيما تيسر من تفسير أحاديث الجامع الصحيح، وقد اختصرنا الكلام في عامتها، إلا في مواضع لم نجد من إشباع القول فيها بُدّاً؛ لإشكالها، وعموم معانيها" (٤).

ز. استهدف في المقام الأول من شرحه تفسير مشكل الحديث، وتبيين الغامض من معانيه، وكان من أوائل المعتنين بهذا النوع، قال: "ورأيت في حق الدين، وواجب النصيحة لجماعة المسلمين؛ ألا أمنع ميسور ما أسبغ له من تفسير المشكل من أحاديث هذا الكتاب، وفتق معانيها" (٥). ومن العبارات التي استعملها في هذا الفن: "وهذا في الظاهر خلاف ما تقدم" (٦)، و"يشكل من هذا الحديث" (٧)، و"هذا حديث مشكل جداً" (٨)، و"يشكل معنى

(١) مقدمة "أعلام الحديث"، ١: ١٠٤.

(٢) "أعلام الحديث"، ١: ١٤٥.

(٣) "أعلام الحديث"، ١: ٦٥٠.

(٤) المصدر السابق، ٤: ٢٣٥٩.

(٥) مقدمة "أعلام الحديث"، ١: ١٠٤.

(٦) "أعلام الحديث"، ١: ٤٤٣.

(٧) المصدر السابق، ١: ١٥٠.

(٨) "أعلام الحديث"، ١: ٧٣٠.

الحديث<sup>(١)</sup>، إلى غير ذلك من الألفاظ.

ومن الأحاديث التي فسّر مشكلها حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أخي استطلق بطنه. فقال: اسقه عسلاً. فسقاه؛ فقال: إني سقيته فلم يزد إلا استطلاقاً. فقال: صدق الله، وكذب بطن أخيك"<sup>(٢)</sup>. قال الخطابي: "هذا مما يحسب كثير من الناس أنه مخالف لمذهب الطب والعلاج؛ وذلك أن الرجل إنما جاءه يشكو إليه استطلاق البطن، فكيف يصف له العسل وهو مُطْلِق؟! قلت: ومن عرف شيئاً من أصول الطب ومعانيه علم صواب هذا التدبير؛ وذلك أن استطلاق بطن هذا الرجل إنما كان من هيضة<sup>(٣)</sup> حدثت من الامتلاء وسوء الهضم، والأطباء كلهم يأمرون صاحب الهيضة بأن يترك الطبيعة وسؤمها لا يمسكها، وربما أمّدت بقوة مسهلة حتى تستفرغ تلك الفضول، فإذا فرغت تلك الأوعية من تلك الفضول، فرمما أمسكت من ذاتها، وربما عُولجت بالأشياء القابضة والمقوية إذا خافوا سقوط القوة، فخرج الأمر في هذا مذهب الطب مستقيماً حين أمر صلى الله عليه وسلم بأن تُمد الطبيعة بالعسل لتزداد استفراغاً؛ حتى إذا قذفت تلك الفضول وتنقت منها، وقفت وأمسكت، وقد يكون ذلك أيضاً من ناحية التبرك، تصديقاً لقول الله عز وجل: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ﴾<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>.

ح. اكتفى في تفسير الألفاظ الغريبة بما تحصل به الكفاية عند أهل الحديث، مع الإحالة على كتب الغريب، يدل على ذلك قوله: "فأما ما كان فيها من غريب الألفاظ اللغوية؛ فإني أقتصر من تفسيره على القدر الذي تقع به الكفاية في معارف أهل الحديث الذين هم أهل هذا العلم وحملته، دون الإمعان فيه والاستقصاء له على مذاهب أهل اللغة، من ذكر الاشتقاق، والاستشهاد بالنظائر، ونحوها من البيان؛ لئلا يطول الكتاب، ومن طلب

(١) المصدر السابق، ٢: ١٤٠٣.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الطب، باب دواء المبطون، (٥٧١٦).

(٣) الهيضة: انطلاق البطن. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي، "المحكم والمحيط الأعظم".

تحقيق عبد الحميد هندراوي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ٤: ٣٦٨.

(٤) سورة النحل: ٦٩.

(٥) "أعلام الحديث"، ٣: ٢١١٠.

ذلك وجد العلة فيه مَرَاة بكتاب أبي عبيد ومن نحا نحوه في تفسير غريب الحديث<sup>(١)</sup>.  
ط. دَعَم شرحه للحديث النبوي بشواهد من القرآن الكريم والأحاديث النبوية وكلام العرب، كما فعل في شرحه لحديث عائشة رضي الله عنها: "أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر"<sup>(٢)</sup>. قال الخطابي: "تريد: قبل أن تصعد من قاعة الدار إلى شَعَف الجدر<sup>(٣)</sup> وأعلي الحيطان، يقال: ظهرت فوق السطح، إذا علوته، ومنه قول الله تعالى: ﴿وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾"<sup>(٤)</sup>، وقد روي من وجه آخر (قبل أن يظهر الفيء عليها)<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.  
وفي الحديث الذي يرويه حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: "إن رجلاً حضره الموت، فلما يئس من الحياة أوصى أهله إذا أنا مت فاجمعوا لي حطباً كثيراً، وأوقدوا فيه ناراً، حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى عظمي فامتحنشت؛ فخذوها فاطحنوها، ثم انظروا يوماً راحاً فاذروه في اليمِّ..."<sup>(٧)</sup>. قال الخطابي: "وقوله: فامتحنشت، يريد: احترقت. وقوله: يوماً راحاً، يريد يوماً ذا ربح، يقال: يوم راح أي: ذو ربح، كما قيل: رجل مال، أي ذو مال، وكَبَشَ صَاف، أي ذو صوف. واليمُّ البحر، وفي غير هذه الرواية: (فاذروني في الريح؛ فلعلي أضلَّ الله)<sup>(٨)</sup>، يريد فلعلي أفوته، يقال: ضلَّ الشيء، إذا فات وذهب، ومنه قول الله ﻋَﻠَﻴْكَ ﴿ قَالَ عِلمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى ﴾"<sup>(٩)</sup>، أي لا يفوته"<sup>(١٠)</sup>.

(١) مقدمة "أعلام الحديث"، ١: ١٠٥.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب مواقيت الصلاة، باب مواقيت الصلاة وفضلها، (٥٢٢).

(٣) شَعَف الجدر: أعلاه. ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، ٢: ٤٨١..

(٤) سورة الزخرف: ٣٣.

(٥) أخرجه بمعناه البخاري في "صحيحه"، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت العصر، (٥٤٦).

(٦) "أعلام الحديث"، ١: ٤٢٣.

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (٣٤٥٢).

(٨) أخرجه أحمد بن محمد بن حنبل البغدادي في "المسند". تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، (ط١)،

بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، (١٥).

(٩) سورة طه: ٥٢.

(١٠) "أعلام الحديث"، ٣: ١٥٦٥.

ي. أكثر من استنباط الأحكام الفقهية من نصوص الأحاديث، ومن عباراته في ذلك: "وفيه من الفقه" (١)، و"في هذا الحديث من الفقه" (٢)، ومن شواهد استنباطاته الفقهية ما كان في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "قام أعرابي فبال في المسجد؛ فتناوله الناس، فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: دعوه وهربقوا على بوله سَجْلاً من ماء - أو دُنُوباً من ماء- فإنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين" (٣). قال الخطابي: "السَّجَل: الدُّلُوبُ الكبيرة. والدُّنُوبُ: ملو دُلُوباً مَاءً. وفيه من الفقه أن الماء إذا أتى على النجاسة على سبيل الغلبة والاستهلاك لها طَهَّرَهَا، وأن عَسُول النجاسة مع استهلاك عين النجاسة بأوصافها طاهر، ولو لم يكن كذلك لكان الغاسل لموضع النجاسة من المسجد أكثر تنجيساً له من البائل" (٤).

وفي حديث أبي بن كعب رضي الله عنه قال: "وجدت صُرَّة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مئة دينار، فأتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال: عرفها حولاً..." (٥). قال الخطابي: "في هذا الحديث من الفقه أن أخذ اللُقْطَة جائز؛ وذلك أنه لم ينكر عليه السلام على أبي أخذها والتقاطها" (٦). والأمثلة الدالة على استنباطاته كثيرة جداً، يصعب حصرها.

ك. تراجع عن بعض الآراء والاختيارات التي قررها في (معالم السنن)؛ وربما خالف إمام مذهبه الشافعي في بعض المسائل، وهذا يدل على دوام النظر والاجتهاد، وبعده عن التعصب والجمود، ومن تراجعاته ما كان في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: "قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: احْتَجَّ آدم وموسى، فقال له موسى: أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة. فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه؛ ثم تلومني على أمر قَدَّرَ عليّ قبل أن أُخْلَق. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فَحَجَّ آدم موسى -مرتين- (٧). قال الخطابي: "وحقيقته أنه

(١) ينظر: "أعلام الحديث"، ١: ٢٧٥، ٣٠٧، ٣٧٣، ٣٨٣، ٣٩٥.. إلخ.

(٢) ينظر: "أعلام الحديث"، ١: ٣٤١، ٢: ١١٤٢، ١٢١٥، ١٢٢٦، ١٣٠٠.. إلخ.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، (٢٢٠).

(٤) "أعلام الحديث"، ١: ٢٧٥.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب في اللُقْطَة، باب هل يأخذ اللُقْطَة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق، (٢٤٣٧).

(٦) "أعلام الحديث"، ٢: ١٢١٥.

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب أحاديث الأنبياء، باب وفاة موسى وذكره بعد، (٣٤٠٩).

دفع حجة موسى التي ألزمه بها اللوم؛ وذلك أن الابتداء بالمسألة والاعتراض إنما كان من موسى، ولم يكن من آدم إنكار لما اقترفه من الذنب، وإنما عارضه بأمر كان فيه دفع اللوم... وقد كنا تأولنا الحديث على غير هذا المعنى في كتاب معالم السنن<sup>(١)</sup>، وهذا أولى الوجهين، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

ومن المسائل التي خالف فيها الخطابي الشافعي وغيره، في حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: "جهر النبي ﷺ في صلاة الخسوف بقراءته..."<sup>(٣)</sup>. قال الخطابي: "قلت: فيه بيان أن القراءة في صلاة الخسوف جهر، وهو قول أحمد وإسحاق. وقال أصحاب الرأي ومالك والشافعي: لا يجهر بها، واحتج الشافعي بحديث ابن عباس أنه قال: فحزرننا قراءته، فكانت قدر سورة البقرة<sup>(٤)</sup>. قال: فلو كان قد جهر بالقراءة لاستغنى عن الحزْر والتقدير فيها. قلت: والذي يلزم على مذهب الشافعي الجهر، لأن المثبت قوله أولى من النافي، وقد أثبتت عائشة الجهر، ومن الجائز أن يكون قد خفي الأمر في ذلك على ابن عباس بأن لم يسمع؛ إما لأنه كان في آخر الصفوف، أو لعائق عاقه عن ذلك"<sup>(٥)</sup>.

ل. استدراك وتعقب من سبقه من الأئمة، كتعقبه صاحب الصحيح البخاري، كما في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "أتى رجل أعرابي من أهل البدو إلى رسول الله ﷺ يوم الجمعة، فقال: يا رسول الله، هلكت الماشية، هلكت العيال، هلكت الناس؛ فرفع رسول الله ﷺ يديه يدعو، ورفع الناس أيديهم معه يدعون. قال: فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا، فما زلنا نمطر حتى كانت الجمعة الأخرى؛ فأتى الرجل إلى نبي الله ﷺ فقال: يا رسول الله، بَشِقْ

(١) ينظر كلام الخطابي في "معالم السنن"، ٤: ٣٢٣، وفيه: "وإنما كان موضع الحجة لآدم على موسى صلوات الله عليهما، أن الله سبحانه إذ كان قد علم من آدم أنه يتناول الشجرة، ويأكل منها؛ فكيف يمكنه أن يرد علم الله فيه، وأن يبطئه بعد ذلك".

(٢) "أعلام الحديث"، ٣: ١٥٥٦.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه"، أبواب الكسوف، باب الجهر بالقراءة في الكسوف (١٠٦٥).

(٤) أخرجه بهذا المعنى مسلم في "صحيحه"، كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار، (٩٠٧).

(٥) "أعلام الحديث"، ١: ٦١٦.

المسافر، ومنع الطريق"<sup>(١)</sup>. قال الخطابي: "قال أبو عبدالله - (يعني البخاري) -: بِشَقِّ: اشْتَدَّ. قلت: قوله: بِشَقِّ، ليس بشيء، إنما هو لَثِقُ المسافر، من اللَّثَقِ وهو الوَحْلُ، يقال: لَثِقَ الطريق، وَلَثِقَ الثوب، إذا أصابه ندى المطر وأَطَحَ الطين ونحو ذلك"<sup>(٢)</sup>.

وتعقب أبا عبيد القاسم بن سلام في عدة مواضع، منها في حديث أم زرع الذي روته السيدة عائشة رضي الله عنها: "...قالت السادسة: زوجي إن أكل لَفَّ<sup>(٣)</sup>، وإن شرب اشْتَفَّ<sup>(٤)</sup>، وإن اضطجع التَّفَّ، ولا يُولج الكف؛ ليعلم البث..."<sup>(٥)</sup>. قال الخطابي: "قال أبو عبيد: وقولها: (لا يولج الكف؛ ليعلم البث). قال: أحسبها كان بجسدها عيب تكثب به؛ لأن البث هو الحزن، وكان لا يدخل يده في ثوبها ليمس ذلك العيب، تصفه بالكرم. قلت: ليس وجه الكلام ما ذهب إليه أبو عبيد، وإنما شكت قلة تعهده إياها، واستقصرت حظها منه"<sup>(٦)</sup>.

م. حرص على إصلاح أغلاط المحدثين، كما فعل في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه الذي جاء فيه: "...وأما الكافر - أو المنافق - فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس، فيقال: لا دريت ولا تليت، ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه، فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين"<sup>(٧)</sup>. قال الخطابي: "قوله: (لا تليت)، هكذا يرويه المحدثون على وزن فعلت، وهو غلط، والصواب: ولا اتليت، على وزن افتعلت، من قولك: ما ألوت هذا ولا استطعته، ويقال:

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، أبواب الاستسقاء، باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء، (١٠٢٩).

(٢) "أعلام الحديث"، ٣: ٢٠٧.

(٣) اللف في المطعم: الإكثار منه مع التخليط من صنوفه؛ حتى لا يبقى منه شيئاً. "أعلام الحديث"، ٣: ١٩٩٠.

(٤) الاشتفاف: أن يستقصي ما في الإناء، ولا يسر فيه سؤراً، وإنما أخذ من الشفافة، وهي البقية تبقى في الإناء من الشراب، فإذا شربها صاحبها قيل: اشتفها. "أعلام الحديث"، ٣: ١٩٩٠.

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل، (٥١٨٩).

(٦) "أعلام الحديث"، ٣: ١٩٩١.

(٧) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خفق النعال، (١٣٣٨).

لا آلو كذا، أي لا أستطيعه، كأنه قال: لا دريت ولا استطعت" (١). وكذلك فعل في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن ثلاثة في بني إسرائيل: أبرص، وأقرع، وأعمى، بدأ الله أن يبتليهم..." (٢). قال الخطابي: "وقد رواه بعضهم بدأ الله، وهو غلط" (٣).

ن. لم يصدر أحكاماً على أحاديث البخاري لصحتها وعدم حاجتها لهذا الأمر، لكنه فعل ذلك مع بعض الأحاديث من خارج صحيح البخاري، ومن ذلك على سبيل المثال حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه الذي ساقه الخطابي لتأييد مذهبه، وفيه: "نحانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستقبل القبلة، أو نستنجي بأيماننا، أو نكتفي بدون ثلاثة أحجار ليس فيها رَجِيع (٤) ولا عظم" (٥). قال الخطابي: "وهو خبر لم يختلف أهل الحديث في صحة سنده، واتصاله من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن سلمان" (٦).

ومن أحكامه كذلك فيما روي من قصة الأعرابي الذي بال في المسجد، قال: "فأما ما روي من حفر المكان، ونقل ترابه؛ فإسناده غير متصل، إنما روي ذلك عن عبد الله بن مَعْقِل بن مَقْرِن، وهو مرسل (٧)، وعبدالله بن مَعْقِل لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم" (٨).

وبعد هذه الدراسة في شرحي الإمام أبي سليمان الخطابي - (معالم السنن) و (أعلام الحديث) -، والتعريف بهما وبالمنهج الذي سلكه فيهما؛ يحسن في هذا المقام عقد موازنة علمية بينهما، تقوم على المعالم الأساسية التي تم ذكرها عند التعريف بهما؛ وذلك حتى

(١) "أعلام الحديث"، ١: ٦٩٤.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (٣٤٦٤).

(٣) "أعلام الحديث"، ٣: ١٥٦٩.

(٤) الرَّجِيع: العذرة والرَّوث، سمي رجيعاً لأنه رجع عن حالته الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً. مجد

الدين ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، ٢: ٢٠٣.

(٥) أخرجه بمعناه مسلم في "صحيحه"، كتاب الطهارة، باب الاستطابة، (٢٦٢).

(٦) "أعلام الحديث"، ١: ٢٤٩.

(٧) رواه أبو داود في "السنن"، كتاب الطهارة، باب الأرض يصيبها البول، (٣٨١)، بلفظ: "خذوا ما

بال عليه من التراب، فألقوه وأهريقوه على مكانه ماءً". قال أبو داود: "هو مرسل، ابن مَعْقِل لم

يدرك النبي صلى الله عليه وسلم".

(٨) "أعلام الحديث"، ١: ٢٧٥.



تتجلى بوضوح نقاط الاتفاق والاختلاف بين الكتّابين، وتظهر مزية كل واحد منهما على الآخر. وننظم هذه الموازنة من خلال الجدول الآتي:

وجه الموازنة	معالم السنن	أعلام الحديث
اسم الكتاب	لم يصرح باسمه في الكتاب نفسه، لكنه فعل ذلك أكثر من مرة في (أعلام الحديث)، وسماه (معالم السنن).	لم يصرح باسمه في الكتاب نفسه ولا في غيره، وذكر محقق الكتاب أحد عشر اسماً له، رجح منها تسميته بـ (أعلام الحديث).
تحقيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه	نسبته إلى الإمام الخطابي ثابتة صحيحة؛ وكل من ترجم له نسبته إليه.	نسبته إلى الإمام الخطابي ثابتة صحيحة؛ وكل من ترجم له نسبته إليه.
أسباب تأليفه	ألفه استجابة لسؤال طلاب العلم.	ألفه استجابة لسؤال طلاب العلم.
التحقق من إكمال الكتاب	أتمه من حيث العموم، لكنه في الحقيقة لم يشرح جميع كتبه وأبوابه وأحاديثه؛ لاقتصاره على المهمات.	أتمه من حيث العموم، لكنه في الحقيقة لم يشرح جميع كتبه وأبوابه وأحاديثه؛ لاقتصاره على المهمات.
أهمية الكتاب	يُعد أول شرح لسنن أبي داود، وقد أفاد منه عدد كبير من الأئمة الذين جاؤوا بعده.	يُعد أول شرح لصحيح البخاري، وقد أفاد منه عدد كبير من الأئمة الذين جاؤوا بعده.
المنهج المتبع في الكتاب	<p>- اعتمد في شرحه على رواية أبي بكر بن داسة، وصدر الأحاديث بقوله: "قال أبو داود".</p> <p>- افتتح كتابه بمقدمة تحدث فيها عن أسباب تأليفه، وجملة من الأمور المهمة.</p> <p>- رتب كتابه على نحو من ترتيب سنن أبي داود، وخالف ترتيبه في بعض الأحيان؛ ولعل ذلك بسبب اختلاف ترتيب رواية ابن داسة التي اعتمدها.</p> <p>- اتبع طريقة الاختصار في الشرح، وقد صرح بذلك في أكثر من موضع.</p> <p>- ابتدأ في الغالب بتفسير الألفاظ الغريبة، ولم يقيد تفسيرها بما تحصل به الكفاية في معارف</p>	<p>- اعتمد في شرحه على رواية إبراهيم بن مَعْقِل التَّسْفِي، وصدر الأحاديث بقوله: "قال أبو عبد الله".</p> <p>- افتتح كتابه بمقدمة تحدث فيها عن أسباب تأليفه، وجملة من الأمور المهمة.</p> <p>- اتبع طريقة البخاري في الترتيب، ولم يخرج عنه إلا في القليل النادر؛ ولعل ذلك بسبب اختلاف ترتيب رواية التَّسْفِي التي اعتمدها.</p> <p>- اتبع طريقة الاختصار في الشرح، وقد صرح بذلك في أكثر من موضع.</p> <p>- ابتدأ في الغالب بتفسير الألفاظ الغريبة، وقد صرح بأنه يلتزم في تفسيرها ما تحصل به الكفاية</p>

<p>في معارف أهل الحديث.</p> <p>- جعل من أول مهمات شرحه تفسير مشكل الأحاديث، وتبيين الغامض منها.</p> <p>- دَعَم شرحه بشواهد من القرآن الكريم والسنة النبوية وكلام العرب.</p> <p>- أكثر من الاستنباط الفقهي.</p> <p>- تراجع عن بعض الآراء التي قررها في (معالم السنن).</p> <p>- استدرك وتعقب من سبقه من الأئمة، كالبخاري وأبي عبيد وغيرهما.</p> <p>-اعتنى بإصلاح أغلاط المحدثين.</p> <p>- لم يصدر أحكاماً على الأحاديث، ولم يبين عللها إلا في النادر جدًّا.</p>	<p>أهل الحديث.</p> <p>- تصدى لدفع الاختلاف والإشكال عن الأحاديث، وقدم في ذلك طريقة الجمع بين النصوص.</p> <p>- دَعَم شرحه بشواهد من القرآن الكريم والسنة النبوية وكلام العرب.</p> <p>- أكثر من الاستنباط الفقهي.</p> <p>- لم نقف له على تراجع عما تبناه من آراء في كتبه المتقدمة، مثل (غريب الحديث)، بل كان يميل عليه لتأكيد تفسيره.</p> <p>- استدرك وتعقب من سبقه من الأئمة، كالشافعي وأبي داود وغيرهما.</p> <p>-اعتنى بإصلاح أغلاط المحدثين.</p> <p>- أصدر أحكاماً على بعض الأحاديث، وبين عللها.</p>	
---	---	--

## خاتمة البحث

بعد أن قدمنا دراسة مختصرة عن شرحين مهمين من شروح الحديث النبوي الشريف في القرن الرابع الهجري، وعقدنا بينهما مقارنة علمية؛ بقي علينا أن نسجل أهم النتائج من هذا البحث، وبيانها على النحو الآتي:

١- علم شرح الحديث النبوي الشريف من أهم المهمات المتعلقة بعلم الحديث، فغاياته الوقوف على مراد النبي ﷺ من كلامه، وتيسير فهمه للناس بأوضح عبارة، وأسهل طريق.

٢- ظهر اعتناء أئمة الإسلام بشرح الحديث النبوي الشريف منذ وقت مبكر جداً، وبذلوا فيه نفائس الأعمار والأعمال وأعظم الجهود، وكان من أول تلك الجهود ما يتعلق بشرح موطأ مالك بن أنس.

٣- عكوف الأئمة في القرن الرابع الهجري على خدمة أجلّ دواوين السنة، كصحيح البخاري وسنن أبي داود، اللذين تصدى لشرحهما أبو سليمان الخطابي.

٤- أَلَّف الخطابي شرحه استجابة لطلاب العلم لما سأله ذلك، وكان (معالم السنن) أولاً، ثم أتبعه بـ (أعلام الحديث).

٥- يُعد (معالم السنن) أول شرح وضع على سنن أبي داود، و(أعلام الحديث) أول شرح وضع على صحيح البخاري؛ ونال الخطابي بذلك مزية الابتداء وفضل السبق.

٦- اختص (معالم السنن) بشرح أحاديث الأحكام التي جمعها أبو داود في السنن، بينما تنوعت موضوعات (أعلام الحديث) لتنوع موضوعات أحاديث صحيح البخاري.

٧- غطى الكتابان بالشرح قسمًا كبيرًا من أحاديث السنة النبوية المطهرة؛ لذا يُعدّان مرجعين مهمين للشروح التي جاءت بعدهما.

٨- اعتمد الخطابي في شرحه لسنن أبي داود على رواية أبي بكر بن داسة، بينما اعتمد في معظم شرحه لصحيح البخاري على رواية إبراهيم بن مَعْقِل النَّسْفِي.

٩- قارب الخطابي في ترتيب كتابيه الكتابين المشروحين، ولم يخالف ترتيبهما إلا في بعض الكتب والأبواب القليلة، ولعل ذلك راجع إلى اختلاف ترتيب الرواية التي اعتمدها في شرح الكتابين عن الرواية المشهورة لهما.

١٠- جاء (أعلام الحديث) للخطابي متممًا لكتابه الأول (معالم السنن) ومكملًا له، ولم

يشرح في الأعلام جميع الأحاديث الواردة في المعالم، مع توخي الإيجاز والبعد عن التكرار.

١١- أكمل الإمام الخطابي شرح سنن أبي داود وصحيح البخاري في كتابيه، إلا أنه لم يأت بالشرح على جميع أحاديث الكتابين؛ وذلك اتباعاً لمنهج الاختصار الذي سار عليه.

فرحم الله الإمام الخطابي وسائر أئمتنا وعلمائنا رحمة واسعة، وأدخلهم بفضلهم فسيح جناته. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلاةً وسلاماً على خاتم الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

## المصادر والمراجع

- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦هـ):  
أ. "الشافي في شرح مسند الشافعي"، تحقيق أحمد بن سليمان وياسر بن إبراهيم، (ط ١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).  
ب. "النهاية في غريب الحديث والأثر"، تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، دون طبعة.  
أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد البغدادي (ت ٢٤١هـ)، "المسند". تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، (ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م).  
البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه". تحقيق محمد زهير الناصر، (ط ١، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).  
الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (ت ٢٧٩هـ)، "الجامع". تحقيق بشار عواد معروف، (دون طبعة، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨هـ).  
حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني (ت ١٠٦٧هـ)، "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون". (دون طبعة، بغداد: مكتبة المثنى، ١٩٤١م).  
ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ):  
أ. "التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير"، تحقيق حسن بن عباس بن قطب، (ط ١، مصر: مؤسسة قرطبة، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م).  
ب. "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، اعتناء محب الدين الخطيب، (دون طبعة، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).  
الخطابي، أبو سليمان محمد بن محمد البستي (ت ٣٨٨هـ):  
أ. "أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري"، تحقيق محمد بن سعد آل سعود، (ط ١، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م).  
ب. "معالم السنن"، (ط ١، حلب: المطبعة العلمية، ١٣٥١هـ/١٩٣٢م).  
ابن حَلِّكَانَ، شمس الدين أبو العباس أحمد بن محمد الإزبلي (ت ٦٨١هـ)، "وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان". تحقيق إحسان عباس، (ط ١، بيروت: دار صادر، ١٩٩٤م).

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، "السنن". تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (دون طبعة، بيروت: المكتبة العصرية، دون تاريخ).

ابن الساعي، تاج الدين علي بن أنجب (ت ٦٧٤هـ)، "الدر الثمين في أسماء المصنفين". تحقيق أحمد شوقي بنين ومحمد حنشي، (ط ١)، تونس: دار الغرب الاسلامي، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م).

السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد المرزوي، "الأنساب". تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، (ط ١)، حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م).

ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ت ٤٥٨هـ)، "المحكم والمحيط الأعظم". تحقيق عبد الحميد هنداوي، (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م).

صديق خان، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن الفنوجي (ت ١٣٠٧هـ)، "أبجد العلوم". (ط ١)، بيروت، دار ابن حزم، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م).

الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت ٧٦٤هـ)، "الوافي بالوفيات". تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، (دون طبعة، بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م).

ابن الصلاح، تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣هـ)، "معرفة أنواع علم الحديث". تحقيق نور الدين عتر، (دون طبعة، سوريا: دار الفكر، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).

العراقي، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦هـ)، وابنه ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم (ت ٨٢٦هـ)، "طرح التثريب في شرح التثريب". (دون طبعة، بيروت: إحياء التراث العربي، دون تاريخ).

القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى السبتي (ت ٥٤٤هـ):

أ. "ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك"، تحقيق محمد تاويت الطنجي وآخرين، (ط ١)، المغرب: مطبعة فضالة، دون تاريخ).

ب. "مشارك الأنوار على صحاح الآثار"، (دون طبعة، القاهرة: دار التراث، دون تاريخ).

ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، "غريب الحديث". تحقيق عبد الله الجبوري، (ط ١)، بغداد: مطبعة العاني، ١٣٩٧هـ).

ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، "المغني". تحقيق

عبدالله بن عبدالمحسن التركي، وعبدالفتاح الحلو، (ط٣، الرياض: دار عالم الكتب، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م).

القَسْطَلَانِي، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد (ت ٩٢٣هـ)، "إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري". (ط٧، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٢٣هـ).

القَفْطِي، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف المصري (ت ٦٤٦هـ)، "إنباه الرواة على أنباه النحاة". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط١، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).

الكرماني، شمس الدين محمد بن يوسف (ت ٧٨٦هـ)، "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري". (ط٢، بيروت: إحياء التراث العربي، ١٤٠١هـ/١٩٨١م).

مسلم، أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، "المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول ﷺ". اعتناء محمد فؤاد عبد الباقي، (دون طبعة، بيروت: دار إحياء التراث العربي، دون تاريخ).

المنذري، زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي (ت ٦٥٦هـ)، "الترغيب والترهيب". اعتناء مصطفى محمد عمارة، (ط٣، مصر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م).

ابن نقطة، معين الدين أبو بكر محمد بن عبد الغني البغدادي (ت ٦٢٩هـ)، "التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد". تحقيق كمال يوسف الحوت، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م).

النووي، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ)، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ).

ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ):

أ. معجم الأدباء، تحقيق إحسان عباس، (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م).

ب. معجم البلدان، (ط٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥هـ).

## Bibliography

Ibn al-Atheer, Majd al-Din Abu al-Saadat al-Mubarak bin Muhammad al-Jazari (d. 606 AH):

- a. "Al-Shafi fi Sharh Musnad Al-Shafi'i", investigated by Ahmed bin Suleiman and Yasser bin Ibrahim, (1st edition, Riyadh: Al-Rushd Library, 1426 AH / 2005).
- b. "Al-Nihaayah fi Gareeb Al-Hadeeth wa Al-Athar", Investigated by Taher Al-Zawi and Mahmoud Al-Tanahi, (Beirut: The Scientific Library, 1399 AH / 1979 AD), without edition.

Ahmed bin Hanbal, Abu Abdullah Ahmed bin Muhammad Al-Baghdadi (d. 241 AH), "Al-Musnad". Investigation by Shuaib Al-Arnaout and others, (1st Edition, Beirut: Al-Resala Foundation, 1421 AH / 2001 AD.)

Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail (d. 256 AH), "Al-Jaami' Al-Musnad Al-Saheeh Al-Mukhtasar min Umuur Rasuulillaah salla Allaah 'alayhi wa sallam wa Sunanihi wa Ayyaamihi". Investigation by Muhammad Zuhair Al-Nasser, (1st Edition, Beirut: Dar Touq Al-Najat, 1422 AH).

Al-Tirmidhi, Abu Issa Muhammad bin Issa (d. 279 AH), "Al-Jaami'". Investigation by Bashar Awad Maarouf, (without edition, Beirut: Dar Al-Gharb Al-Islami, 1998 AH).

Haji Khalifa, Mustafa bin Abdullah Al-Qustantini (d. 1067 AH), "Kashf Al-Dhunuoun 'an Asaama Al-Kutub wa Al-Funoun" (Without edition, Baghdad: Al-Muthanna Library, 1941).

Ibn Hajar, Abu al-Fadl Ahmed bin Ali al-Asqalani (d. 852 AH):

- a. "Al-Talkhiz Al-Habeer fi Takhreej Ahaadeeth Al-Rafi'i Al-Kabeer ", Investigated by Hassan bin Abbas bin Qutb, (1st Edition, Egypt: Cordoba Foundation, 1416 AH / 1995).
- b. "Fath Al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari", The Care of Muhib Al-Din Al-Khatib, (without edition, Beirut: Dar Al-Maarifa, 1379 AH).

Al-Khattabi, Abu Suleiman Hamad bin Muhammad al-Busti (d. 388 AH):

- a. "A'laam Al-Hadeeth fi Sharh Sahih Al-Bukhari", Investigated by Muhammad bin Saad Al Saud, (1st Edition, Makkah Al-Mukarramah: Umm Al-Qura University, 1409 AH / 1988).
  - b. "Ma'aalim al-Sunan", (1st Edition, Aleppo: Scientific Press, 1351 AH / 1932).
- Ibn Khalkan, Shams al-Din Abu al-Abbas Ahmed bin Muhammad al-Irbili (d. 681 AH), "Wafiyyaat Al-A'yaan wa Anbaa Al-Zamaan". Investigation by Ihsan Abbas, (1st Edition, Beirut: Dar Sader, 1994).

Abu Dawud, Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Sijistani (d. 275 AH), "Al-Sunan". Investigation by Muhammad Mohieddin Abdel Hamid, (without edition, Beirut: Al-Mataba Al-Asriyya, without date).

Ibn Al-Sa'i, Taj Al-Din Ali Bin Anjab (d. 674 AH), "Al-Durr Al-Thameen fi Asmaa Al-Musannifeen." Investigated by Ahmad Shawqi Benin and Muhammad Hanshi, (1st Edition, Tunis: Dar Al-Gharb Al-Islami, 1430 AH / 2009).

Al-Samani, Abu Saad Abdul Karim bin Muhammad Al-Marwazi, "Al-Ansab". Investigation by Abd al-Rahman bin Yahya al-Moalimi, (1st Edition,



Hyderabad: Council of the Ottoman Department of Knowledge, 1392 AH/1962 AD.(

- Ibn Seedah, Abu al-Hasan Ali bin Ismail al-Mursi (d. 458 AH), "Al-Muhkam wa Al-Muheet Al-A'dham". Investigation by Abdul Hamid Hindawi." (1st Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, 1421 AH / 2000 AD.(
- Siddiq Khan, Abu al-Tayyib Muhammad Siddiq Khan bin Hassan al-Qannuji (d. 1307 AH), "Abjad al-Ulum". (1<sup>st</sup> ed., Beirut, Dar Ibn Hazm, 1423 AH / 2002).
- Al-Safadi, Salah al-Din Khalil bin Aybak (d. 764 AH), "Al-Wafi fi Al-Wafiyyaat". Investigated by Ahmad Al-Arnaout and Turki Mustafa, (without edition, Beirut: House of Revival of Heritage, 1420 AH / 2000).
- Ibn Al-Salah, Taqi Al-Din Abu Amr Othman bin Abdul Rahman Al-Shahrazouri (d. 643 AH), "Maarifa Anwaa Al-Hadeth". Investigation by Nour Al-Din Ater, (without edition, Syria: Dar Al-Fikr, 1406 AH / 1986).
- Al-Iraqi, Zain Al-Din Abu Al-Fadl Abdul Rahim bin Al-Hussein (d. 806 AH), and his son Wali Al-Din Abu Zara'a Ahmed bin Abdul Rahim (d. 826 AH), "Tarh Al-Tathrib fi Sharh Al-Taqreeb" (Without edition, Beirut: Reviving the Arab Heritage, without date).
- Al-Qadi Iyadh, Abu al-Fadl Iyad ibn Musa al-Sibt (d. 544 AH):
- "Tarteeb Al-Madaarik wa Taqreeb Al-Masaalik li Ma'rifat A'laam Madhab Maalik" Investigated by Muhammad Tawit Al-Tanji and others, (1st Edition, Morocco: Fadala Press, without date).
  - "Mashareq al-Anwar 'ala al-Athar al-Athar" (without edition, Cairo: Dar al-Turath, without date).
- Ibn Qutaiba, Abu Muhammad Abdullah bin Muslim al-Dinwari (d. 276 AH), "Gharib al-Hadith". Investigation by Abdullah Al-Jubouri, (1st Edition, Baghdad: Al-Ani Press, 1397 AH).
- Ibn Qudamah, Muwaffaq al-Din Abu Muhammad Abdullah bin Ahmad al-Maqdisi (d. 620 AH), "Al-Mughni." Investigated by Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki and Abdul Fattah Al-Helou, (3rd Edition, Riyadh: Dar Alam Al-Kutub, 1417 AH / 1997 AD.(
- Al-Qastalani, Shihab Al-Din Abu Al-Abbas Ahmed bin Muhammad (died 923 AH), "Irshaad Al-Saari li Sharh Sahih Al-Bukhari." (7th edition, Egypt: The Grand Amiri Press, 1323 AH.(
- Al-Qifti, Jamal Al-Din Abu Al-Hassan Ali bin Yusuf Al-Masri (d. 646 AH), "Inbaa Al-Ruwaat 'alaa Anbaa Al-Nuhaat". Investigation by Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, (1st Edition, Cairo: Dar Al-Fikr Al-Arabi, 1406 AH / 1982).
- Al-Kirman, Shams Al-Din Muhammad bin Yusuf (d. 786 AH), "Al-Kawakib Al-Darari fi Sharh Sahih Al-Bukhari." (2nd Edition, Beirut: Reviving the Arab Heritage, 1401 AH / 1981 AD).
- Muslim, Abu Al-Hussein bin Al-Hajjaj bin Muslim Al-Naysaburi (d. 261 AH), "Al-Musnad Al-Saheeh Al-Mukhtasar min Al-Sunan bi Naql Al-'Adl 'an Al-'Adl 'an Rasuulillaah ﷺ" Cared for by Muhammad Fouad Abdel Baqi, (without edition, Beirut: House of Revival of Arab Heritage, without date).

- Al-Mundhiri, Zaki Al-Din Abu Muhammad Abdul-Azim bin Abdul-Qawi (d. 656 AH), "Targheeb wa-Tarhib". Cared for by: Mustafa Muhammad Emara, (3rd floor, Egypt: Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library, 1388 AH / 1968).
- Ibn Nuqat, Mu'in al-Din Abu Bakr Muhammad ibn Abd al-Ghani al-Baghdadi (d. 629 AH), "Al-Taqyeed li Ma'rifat Ruwaat Al-Sunan wa Al-Masaneed" Investigated by Kamal Youssef Al-Hout, (1st Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, 1408 AH / 1988).
- Al-Nawawi, Muhyi Al-Din Abu Zakaria Yahya bin Sharaf (d. 676 AH), "Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj". (2<sup>nd</sup> ed., Beirut: House of Revival of Arab Heritage, 1392).
- Yaqut al-Hamawi, Shihab al-Din Abu Abdullah bin Abdullah (d. 626):
- Mu'jam Al-Udabaa, Investigated by Ihsan Abbas, (1st Edition, Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 1414 AH / 1993).
  - Mu'jam Al-Buldaan, (2nd Edition, Beirut: Dar Sader, 1995).

## The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	<b>The Approaches of Ibn Al-Sikkeet in employing Quranic Qirā'āt through his book (Islāḥ Al-Mantiq)</b> Dr. Kholoud bint Talal Al-Hassani	9
2)	<b>Justifying the Quranic Recitation of Imam ibn Muqassim (354HA) -collection and study- The Farsh of Surat Al-Baqarah as a model</b> Dr. Amnah Jomah Saeed Oahaf	53
3)	<b>The Disagreement on the Qualifier of a Phrase and Its Impact on Al-Waqf (Stopping) and Al-Ibtidaa (Starting) [in Qur'an Recitation]</b> <b>An Applied Study on Suratul Baqarah</b> Dr. Ahmad Muhammad Al-Ameen Hassan Al-Shinqeeti	109
4)	<b>The differences between the Two issues of "Taibat Alnashr" in the Section of Hamz with Diffident Forms</b> Dr. Bushra bint Mohammed bin Abdullah Kansara	143
5)	<b>TANBIHAT ALEIMADI EALAA HARZ AL'AMANI For the imam: Burhan Al-Din Ibrahim bin Muhammad Al-Emadi, nicknamed Ibn Kasba'i (954 AH - AH 1008) study and investigation</b> Dr. Abdullah khalid saad Alhassan	191
6)	<b>"Tuhfat al-A'yān Fi al-Kalām 'alā Lafzatai Aāmantum wa al-Ānn " (English: The Investigation of the two Utterances" Will you then believe" (in Arabic: Aāmantum) and" Now" (in Arabic: " al-Ānn) written by the Scholar Imam Abu al-Ḍiyā Nour Al-Dīn 'Ali bin 'Ali Al-Shabramlisī (Died. 1087 AH)</b> Dr. Amal Abdul Karim Al-Turkistani	231
7)	<b>The intonation weightings in the masterpiece of Samoudi collection and study</b> Dr. Majed bin Zaqm Al-Fadayed	281
8)	<b>The Sayings of the Exegetes Regarding the Meaning of the Word "Al-Masjid Al-Haram" in the Noble Qur'an Study and Weighting</b> Dr. Mansour bin Hamad Al-Eidi	325
9)	<b>The Efforts of Imam Al-Khattabi in Explaining the Authentic Tradition of the Prophet through His Two Books: Ma'aalim Al-Sunan and A'laam Al-Hadeeth (Description, documentation and Methodology)</b> Aadel bin Muhammad Aal Jibr & Prof. Qosim Ali Sa'd	373
10)	<b>Criteria of Goodness between the Islamic and the Modern Western Philosophical Visions A Comparative Study</b> Dr. Khaled Saif Alnasser	415

11)	<b>The Approach of Ibn Faaris the Linguist on Creed Issues: A Critical Analytical Study</b> Dr. Mohammed bin Ibrahim Al-Hamad	459
12)	<b>Money Laundering, the Ruling on its Possession and Use, and Ways to Dispose of it</b> <b>An Islamic Jurisprudence Study</b> Dr. Salman Duaij Hamad Busaeed	523
13)	<b>Ruling of Making the Obituary of the Deceased through the Social Media under the Islamic Jurisprudence</b> Dr. Hamza Abed Al-Karim Hammad	571

## **Publication Rules at the Journal (\*)**

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases – with or without a fee – without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal – in any of the publishing platforms – except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is “Chicago”.
- The research should be in one file, and it should include:
  - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
  - An abstract in Arabic and English.
  - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
  - Body of the research.
  - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
  - Bibliography in Arabic.
  - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
  - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
  - The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

---

(\*) These general rules are explained in detail on the journal's website:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

## **The Editorial Board**

**Prof. Dr. Abdul ‘Azeez bin  
Julaidaan Az-Zufairi**

Professor of Aqidah at Islamic University  
University

**(Editor-in-Chief)**

**Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri**

Professor of Principles of Jurisprudence  
at Islamic University Formally

**(Managing Editor)**

**Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid**

Professor of Qiraa‘aat at Islamic  
University

**Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-  
Rufā‘ī**

Professor of Jurisprudence at Islamic  
University

**Prof. Dr. ‘Umar bin Muslih Al-Husaini**

Professor of Fiqh-us-Sunnah at  
Islamic University

\*\*\*

Editorial Secretary: **Basil bin Aayef  
Al-Khaalidi**

Publishing Department: **Omar bin Hasan  
al-Abdali**

## **The Consulting Board**

**Prof. Dr. Sa’d bin Turki Al-Khathlan**

A former member of the high scholars  
**His Highness Prince Dr. Sa’oud bin**

**Salman bin Muhammad A’la Sa’oud**

Associate Professor of Aqidah at King  
Sa’oud University

**His Excellency Prof. Dr. Yusuff  
bin Muhammad bin Sa’eed**

Member of the high scholars  
& Vice minister of Islamic affairs

**Prof. Dr. A’yaad bin Naarni As-Salarni**

The editor-in- chief of Islamic Research’s Journal

**Prof. Dr. Abdul Hadi bin Abdillah  
Hamitu**

A Professor of higher education in Morocco

**Prof. Dr. Musa’id bin Suleiman At-  
Tayarr**

Professor of Quranic Interpretation at King Saud’s  
University

**Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-  
Hamad**

Professor at the college of education at  
Tikrit University

**Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri**  
former Chancellor of the college of sharia  
at Kuwait University

**Prof. Dr. Zain Al-A’bideen bilaa Furaaj**

A Professor of higher education at  
University of Hassan II

**Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer**

A Professor of Hadith at Imam bin  
Saud Islamic University

**Prof. Dr. Harnad bin Abdil Muhsin At-  
Tuwajjiri**

A Professor of Aqeedah at Imam  
Muhammad bin Saud Islamic University

### **Paper version**

Filed at the King Fahd National Library No.  
8736/1439 and the date of 17/09/1439 AH  
International serial number of periodicals (ISSN)  
1658- 7898

### **Online version**

Filed at the King Fahd National Library No.  
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH  
International Serial Number of Periodicals (ISSN)  
1658-7901

### **the journal's website**

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The papers are sent with the name of the Editor -  
in – Chief of the Journal to this E-mail address  
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect  
the views of the researchers only, and do not  
necessarily reflect the opinion of the journal)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ







الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

# Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue: 202

Volume 1

Year: 56

September 2022